

العنوان: النزاعات الدولية حول المياه الدولية

المصدر: دراسات قانونية

الناشر: مركز البصيرة للبحوث والاستشارات والخدمات التعلمية

المؤلف الرئيسي: العشاوي، صباح

المجلد/العدد: ع 9

محكمة: نعم

التاريخ الميلادي: 2010

الشهر: نوفمبر

الصفحات: 94 - 41

نوع المحتوى: بحوث ومقالات

قواعد المعلومات: IslamicInfo

مواضيع: قانون المياه ، النزاعات الدولية ، المياه الدولية ، الانهار الدولية، السيادة الاقليمية ،

القانون الدولي ، اتفاقية المجاري المائية الدولية ، المياه الجوفية ، المياه، الجزائر

رابط: http://search.mandumah.com/Record/207020

النزاعات الدولية حول المياه الدولية

الأستاذة العشاوي صباح

كلية الحقوق جامعة سعد دحلب، البليدة

المبحث الأول: ماهية النهر الدولي

عرفت الأنهار الدولية مفاهيم متعددة فمن عرفها تعريفا وصفيا بأنها أنهار متاخمة ومتتابعة، ومن عرفها تعريفا جغرافيا بأنها ذات طبيعة خاصة لرسم وتعيين الحدود فهل يصلح المفهوم الوصفي، والمفهوم الجغرافي كأساس في دراسة تتعلق بالجوانب القانونية لأوجه استخدام المياه العذبة.

وتطور هذا التعريف في مؤتمر فيينا، وفي عصبة الأمم، وفي هذه الفترة لعب الفقه الغربي دورا في هذا المجال ونسجل للفقيه شارل روسو وللفقه العربي دورا في هذا المضمار انسجاما مع الفكر العلماني والفكر الديني، وهي مسائل سنقصلها فيما يلي:

المطلب الأول: مفهوم المياه الدولي

الفرع الأول: التعريف القانوبي

تنقسم الأنهار من حيث مركزها القانوني الدولي إلى نوعين: أنهار وطنية-أنهار دولية، ولكل من هذين النوعين قواعد خاصة يخضع لها من حيث الملكية والانتفاع والملاحة (1)

فالأنهار الدولية معروفة أو متداولة قبل نشوء الدول وظهور مفهوم السيادة، حيث أن الاستخدام الأمثل للمفاهيم القانونية للسيادة، هو الذي كان له الفضل لولادة فكرة المياه المشتركة وذلك للدلالة على مجاري المياه الصالحة للملاحة، التي تمم دولا عدة. يمكن تسميتها بالبيئة المائية.

⁽¹⁾ أستاذ سليمان قوراري: حماية الماء في الشريعة الإسلامية بحث مقدم في يوم دراسي حول حماية البيئة من منظور شرعي، جامعة أدرار سنة 2004 ص 164

الفرع الثاني: الأنهار الدولية من المنظور الديني

جعل الله سبحانه وتعالى من الماء كل شيء حي، فيؤكد بذلك على أن الماء هو الحياة، فيدخل في كل تركيب حيوي، فلا يمكن تصور وجود أحياء بدون ماء فهو أساس الحياة الزراعية والنشاطات الاقتصادية وَأَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَّكُمْ فَلا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ البقرة 22 تربط القرآن الكريم جنات عدن تجري من تحتها الأنهار

ولا يمكن تصور حضارات أو وجود مدائن كبيرة أو قرى صغيرة دون تواجد أنهار أو وديان أو آبار، فالحضارات الكبرى كالبابلية والأشورية والفرعونية نشأت وتطورت قرب المنابع المائية التي تمدها بأسباب التواصل والنماء والازدهار وفي حضارتنا الإسلامية أقام هارون الرشيد دولة إسلامية ما بين النهرين في مدينة الرصافة على دجلة والفرات (2)

ويجعل الله حياتنا بسبب الماء ميسرة يجعل الأرض مخضرة يزرعها الإنسان، ويجعل من غلالها ثروات وطنية تستخدم في الصناعة والتجارة، كما أن الشريعة الإسلامية السمحة باعتبارها منهجا ودستورا لتنظيم أمور البشر، لم تغفل عن هذا الموضوع بل تناولته بكثير من التفصيل فحرم منع الفائض من المياه، وعد البشر شركاء في المياه، وثبتت إباحة عامة لمياه تلك الأنهار مع كون رقبتها ملكا للدولة التي تجري في إقليمها. وجاء الفقه الإسلامي ليوضح الأحكام الشرعية وكيفية التعامل ومقدار الحبس والحجز للمياه مع مراعاة الظروف المكانية والزمانية، وكيفية الاستفادة من إمكانيات النهر في حدود حسن النية وحسن الجوار، مع تأكيده على عدم الإضرار بالآخرين ومنع تغيير المجرى. (3)

وإن كان لم يعرف المفهوم الدولي للنهر، حيث كان يقسم البلاد إلى دار حرب، ودار سلام موحدة غير مجزأة. لكنه أشار في سورة النحل الآية 61 أمَّن جَعَلَ الأَرْضَ قَرَارًا وجَعَلَ خِلالهَا أَنْهَارًا.

المطلب الثاني: ارتباط مفهوم النهر الدولي بالسياد؟

جرى العرف الدولي منذ زمن بعيد على أن سيادة الدولة تمتد إلى منتصف النهر أي خط الوسط أو المنتصف إذا كان النهر المنتصف إذا كان النهر عير صالح للملاحة، بينما تمتد السيادة إلى المجرى الرئيسي فقط إذا كان النهر

⁽²⁾ ماجد راغب الحلو، قانون حماية البيئة في ضوء الشريعة، المكتبة القانونية لدار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 1999م

[.] (3) د. سعيد سالم جويلي، قانون الأنحار الدولية، دار النهضة العربية، القاهرة (398)، ص (3)

صالحا للملاحة حتى ولو لم يتطابق خط المجرى الرئيسي مع خط الوسط وتعرف هذه النقطة باسم خط الثالوج. (4)

الفرع الأول: النظريات القانونية للأنهار الدولية

جات النظريات الفقهية الدولية لتنظيم كيفية الاستفادة من مياه الأنهار الدولية واستخدامها فظهرت بداية عدة نظريات أهمها:

أولا: نظرية السيادة الإقليمية المطلقة (نظرية هارمون)

ثانيا نظرية السيادة الإقليمية المطلقة (Territorial Sovereignty Absolute.

ثالثا: نظرية السيادة الإقليمية المقيدة (Limited Territorial

رابعا: نظریة تضافر المصالح (Community Of Interests)

خامسا: نظرية المنافع المتوازية

المطلب الثالث: المصادر القانونية للأنهار الدولية

يعد القانون الدولي للأنمار الدولية أحد فروع القانون الدولي العام، وقد تطور هذا القانون بتطور الأنمار الدولية، وتطور المجتمع الدولي ذاته الذي يرغب في تعزيز الشرعية الدولية لتقاسم مياه الأنمار الدولية المشتركة بين عدة دول، كما لعبت الطبيعة الخاصة للأنمار دورا هاما في تكوين وتطور القواعد القانونية التي تحكمها، فالأنمار التي تخضع للقانون الدولي تتسم بالتنوع والتغير سواء أكان ذلك يتعلق بطبيعة المجتمع الذي يعيش حولها، أو بالطبيعة الهيدروغرافية لمياه الأنمار.

وقد أدى ذلك إلى تميز هذا القانون بسمات خاصة تتمثل في نسبية وتنوع الأحكام التي تخضع لها الأنحار الدولية بصقة عامة وفي ضوء ذلك يحدد الأستاذ الجويلي تعريفا القانون الدولي للأنحار الدولية في

^{(&}lt;sup>4</sup>) د. مايا الدباس، نظام استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض السلمية، جامعة دمشق سنة 1996رسالة دكتوراه بإشراف عزيز شكري

أنه: "عبارة عن القواعد القانونية الدولية التي تحكم مختلف استخدامات مياه الأنهار الدولية والمجاري المائية الدولية ". (5)

وتتميز قواعد الأنهار الدولية بخصوصية نسبية وتعني أنه لا يمكن تطبيق وصياغة القواعد القانونية بصورة واحدة على جميع الأنهار والجاري المائية الدولية، إلا أن ذلك لا يعني عدم وجود قواعد أو مبادئ عامة يستند إليها أي تنظيم قانوني خاص بهذه المسألة لذلك فإن البحث عن مصادر القانون يمكن أن يتم من خلال المبادئ والقواعد العامة التي تحكم استخدامات الأنهار وكذلك التنظيمات القانونية الخاصة بها، والعرف الدولي ولمبادئ العامة للقانون وأحكام المحاكم القضائية والفقه الدولي وكتابات كبار الفقهاء والعدالة. (6)

لم تعد الأنحار الدولية ملكا للدولة التي تمر بحاكليا أو جزئيا، وإنما غدت موردا طبيعيا مشتركا يتقاسمه جميع أولئك الذين يطلون عليه ويحتاجون إلى مياهه، وعليهم أن يستخدموه استخداما عادلا ومنصفا، وقد جسدت ذلك لجنة القانون الدولى في خططها العملية مثل ماردل بلاتا 1980-1990.

وبذلك أفرز التعامل الدولي ولادة قواعد قانونية عرفية أسماها أ. غسان الجندي القانون الدولي للأنهار واعتبرها، كفرع من فروع القانون الدولي وقد تطور هذا المفهوم بالتزامن مع تطور الاستعمالات المتعددة للمياه وانتشار خطط الري والصناعة والكهرباء والسياحة.

ويمتاز هذا الفرع بسمتين، السمة النوعية والسمة الغائية وقد تطور هذا الفرع بتطور الملاحة وهو قانون نسبي من حيث التطور الزمني فقد وضع قواعد عامة تنظم الاتفاقيات الثنائية وتخلص بهذا من النزعة النسبية والحلول الخاصة، عندما أسند إلى لجنة القانون الدولي لتضع إطارا قانونيا عاما ينظم مجموعة المصالح الاقتصادية المشتركة بين أكثر من دولة وكذلك الأمر بالنسبة للاتفاقيات والقرارات الدولية التي كفلت حقوق استغلال المياه أما بالنسبة لفقهاء القانون الدولي فقد أسهموا من خلال دراساتهم في توضيح القواعد التي تنظم استغلال الأنهار الدولية، وقد أكدت هذه الدراسات، أن المجرى المائي للنهر الدولي لا يقع تحت السيادة التحكمية لدولة من الدول المشاركة في ذلك النهر، وأنه لا يحق لدولة أن تحول مجرى النهر الذي

 $^{^{5}}$ د عزیزة فهمي مراد مرجع سابق ص 5

International Law Association ; Rappport De La Conferenge ; Helsinki 1966 P 484 _523

⁽⁶⁾ United nations ;reports of INTERNATIONAL LAW ASSOCIATION REPORT OF THE FIFTY SECOND CONFERENCE ; HELSINKI1966PP484

يمر عبر أراضيها إلى دولة أخرى وأنها ممنوعة أيضا من استخدام مياه النهر المذكور بشكل يؤدي إلى الإضرار بدولة أخرى أو يهددها بخطر أو يمنعها من الاستفادة منه في إقليمها. وهو الأمر الذي ناقشته لجنة القانون الدولي في أعمالها اللاحقة.

المطلب الرابع: اتفاقية المجاري المائية الدولية

انتهي المجتمع الدولي إلى إبرام اتفاقية دولية حول المجاري المائية الدولية والتي تنطوي على الأنهار الدولية والبحيرات والمياه الجوفية والأنهار الجليدية.

نبه الفقيه العربي خلف الله الرشيد محمد أحمد ممثل السودان في لجنة القانون الدولي عودة إلى وضع قواعد قانونية غير مفرطة في تفاصيلها وتكون مقبولة على وجه العموم من كافة الدول، وضرورة مراعاة القواعد العرفية المطبقة، فمثلا في نحر النيل هناك قواعد منذ عهد الفراعنة لم تأخذ بعين الاعتبار المواقف العقائدية، بل ركزت على المواقف التوجيهية

التي تنظم العلاقات التاريخية بين دول نمر النيل. (7)

وفي مرحلة لاحقة، قدم شويبل المقرر الخاص للجنة تقريره الذي قوبل بأعظم إعجاب واحترام حيث أن قيمته لا تقدر من حيث توفير المادة المرجعية وتميز بقدر كبير من الإسهاب في الصياغة بخبرة تقنية وقانونية تكاد تأخذ بالألباب والاحترام والتي وافقت عليها مؤقتا اللجنة عام 1980 وفيها الاستخدام المنصف والمسؤولية عن الضرر الملموس والتلوث وحماية البيئة ومنع المخاطر والتخفيف من آثارها وتنظيم المجاري المائية وسلامة الموارد والمنشآت المائية والتنظيم الإداري وتنظيم المجاري المائية وحمايتها ومراقبتها ومبادئ وإجراءات تجنب المنازعات وتسويتها نظرا لحساسيتها الشديدة من الناحيتين السياسية والقانونية، والخسارة المطردة لتلك الأجزاء من تراثها التي لا تقدر بثمن ولا يمكن إصلاحها إذا ما أفسدت، لذلك يجب العمل على سلامة المجاري المائية وقت السلم ووقت المنازعات المسلحة والحروب الأهلية استناد إلى بروتوكولي جنيف الإضافيين عام 1977، كما في النزاع بين رواندا وبوروندي والذي آل إلى تلويث نمر النيل، ومنع استخدامه للشرب. (8)

^{(&}lt;sup>7</sup>) حولية لجنة القانون الدولي 1984 المجلد الثاني الجزء الثاني تقرير لجنة القانون الدولي إلى الجمعية العامة عن أعمال دورتما السادسة والثلاثين، أو صبحي العادلي

⁽⁸⁾ د صبحي أحمد زهير العادلي: النهر الدولي المفهوم والواقع في بعض أنهار المشرق العربي مركز دراسات الوحدة العربية بيروت

إن هذه الموارد المشتركة صلات تعزز روابط الوحدة والتضامن والأخوة فيما بين الأمم التي تشترك في مصير واحد، وحتى لا تتضارب الاستخدامات وتثور النزاعات

يعتبر المجرى المائي موردا طبيعيا مشتركا يستخدم ويوزع بطريقة توجيهية لتحديد ما بمثل أوجه الاستخدام المتعلقة والمعقولة، يوزع بطريقة عادلة ومنصفة بطريقة ونصيب معقولين في أوجه الاستخدام المفيدة بغية تحقيق الانتفاع الأمثل منها استنادا إلى مبادئ هليسنكي، التي لا ترى مكانا لمبدأ السيادة غير المحدودة، والتي حلت محلها المساواة في السيادة بين الدول والتزامها بالتصرف بحسن نية تجاه بعضها البعض على أساس المشاركة المنصفة في استخدامات الشبكة بما يتفق مع سلامتها الإقليمية وتنمية العلاقات الودية وعلاقات حسن الجوار، وعلى أساس أن المجرى المائي بصفته موردا طبيعيا مشتركا كلا متكاملا يدار ويعالج على أساس مراعاة هذا المفهوم من أجل تقديم أعظم خدمة ممكنة للمجتمعات البشرية والبيئات التي تخدمها هذه الشبكة (9).

الفرع الأول، إدماج المياه الجوفية

ركزت قواعد مؤتمر سيؤول على المياه الجوفية الدولية عام 1986 وحثت للعمل على منع التلوث للخزان الجوفي، وتبادل المعلومات والتشاور بين دول الخزان الجوفي.

هي أكبر مصدر موجود للمياه العذبة مخزون في الأرض وهي أصلا جزء من مياه الأمطار أو مياه الجليد الذائب المتسرب إلى باطن الأرض وهي مصدر مياه الشرب في الاتحاد الأوربي وتشكل نصف مياه الشرب في الولايات المتحدة الأمريكية (10)

أشارت المادة الثانية بحذر شديد إلى المياه الجوفية إلى أنه يقصد بالمجرى المائي شبكة المياه السطحية والجوفية التي تشكل بحكم علاقاتها الطبيعية بعضها ببعض كلا واحدا وتتدفق صوب نقطة وصول مشتركة.

وسبق للجنة القانون الدولي في عام 1994 أن رأت أن المياه الجوفية تتشكل من عناصر مختلفة تشمل الأنهار والبحيرات والطبقات السطحية المحتوية على المياه والأنهار الجليدية والخزانات والفنوات طالما

⁽⁹⁾ kearny rd droit relatif aux utilisations des vioes d. EAU INTERNATIONALES à DES FINS AUTRES QUE LA NAVIGATION A C D I 1996_11 PREMIÈRE PARTIE P 155 _202

 $⁵² ext{-}48$ ص 1995 ص يابراهيم قانون الأنحار والمجاري المائية الدولية، دار النهضة العربية القاهرة 1995 ص 1995

بقيت مرتبطة ببعضها بعضا فتشكل جزء من المجرى المائي بيد أن مستودعات المياه في مناطق كثيرة من الكرة الأرضية قد أصبحت، أو هناك إمكانية لأن تصبح موارد مائية رئيسية للاستخدام البشري بطريقة أو بأخرى.

وفي مقابل التطور الذي أدى إلى توسع تعريف النهر الدولي، فقد حدث في الجهة المقابلة تطور نسبي آخر، وهو الامتداد الفيزيائي للحوض النهري، حيث توسعت الصفة الدولية لتشمل البحيرات والأقنية. حتى وصلت إلى المياه الجوفية المتصلة وقد كان هذا الأمر نتيجة الأعمال التي قامت بما عدة أجهزة مهتمة بمذا الموضوع. ليظهر مصطلح " المجاري المائية الدولية " في اتفاقية قانون استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية الصادرة عن الأمم المتحدة في عام 1997 (11).

وأهم أنواع المياه الجوفية العابرة للحدود التي تتحرك بصفة مستمرة وترتبط بالمياه السطحية وهي موجودة في كل قارات العالم تقريبا وهي مياه جوفية متصلة، ومياه جوفية غير المحصورة تعرضت لممارسات غير وافية من حيث عدم ربطها مع المياه السطحية الأمر الذي حتم مراعاة المياه الجوفية لتحقيق الإدارة المتكاملة للموارد المائية والانتفاع الأمثل استنادا إلى قواعد هليسنكي وسيؤول. (12)

وتتصف المياه الجوفية بصفات متعددة، الصفة الأولى هي التحرك المستمر لتصل إلى القنوات الرئيسية، والصفة الثانية يقترن وجودها بوجود الأنهار والبحيرات، أما الصفة الثالثة فهي العابرة للحدود موجودة في كل قارة من قارات العالم، والتي تقسم إلى قسمين مياه جوفية متصلة بمياه سطحية، وأخرى مياه جوفية غير محصورة، وبشكل عام تتغذى من الأمطار وذوبان الجليد والثلوج. (13)

⁽¹¹⁾ Recent Development of the International Law Commission Regarding International Water Courses and their Implications for the Nile Rive, Courtney GB Flit, Water International, IW(12)"Recent Development of the International Law Commission Regarding International Water Courses and their Implications for the Nile Rive, Courtney GB Flit, Water International, IWRA 1996, page 197 RA 1996, page 197

⁽¹²⁾ Recent Development of the International Law Commission Regarding International Water Courses and their Implications for the Nile Rive, Courtney GB Flit, Water International, IWRA 1996, page 197

⁽¹³⁾ ساندا بتوستيل: مياه الزراعة التصدي للقيود ترجمة محمد صابر، القاهرة، الدار الدولية للنشر والتوزيع 1992، ص 56 -57

ويوجد نفاط مشتركة كثيرة بين حفظ موارد المياه الجوفية وإدارتما عبر الحدود وإدارة وتنظيم المجاري المائية الدولية، ومن المسلم به أن مصادر المياه الجوفية تشكل إلى حد كبير أحد العناصر أو الأجزاء المهمة للمجرى المائي الدولي وينبغي بوصفها هذا أن تقع في إطار القواعد والمواد السارية والمحددة في الاتفاقية الإطارية المتعلقة باستخدام المجاري المائية في

الأغراض غير الملاحية (14)

الفرع الثاني، في الدول الإسلامية

يلاحظ أن وضع المياه الجوفية في دول العالم الإسلامي وضع يسوده التقاهم والتعاون بين هذه الدول، حيث لا توجد نزاعات أو خلافات واضحة حولها، رغم تزايد استخدامات العديد منها. وتشترك مصر والسودان وليبيا في حوض الحجر الرملي النوبي، وأيضا حوض الحمى المشترك بين أربع دول سوريا والأردن والسعودية والعراق، وحوض المنطقة الشرقية للجزيرة العربية بين سلطنة عمان والإمارات العربية المتحدة واليمن والعراق والأردن وسوريا والسعودية والبحرين وقطر، كما تشترك في أحواض شرق المتوسط كل من سوريا ولبنان والأردن وفلسطين، وهناك طبقة المركب النهائي بين الجزائر وتونس وحوض تلودلي بين موريتانيا.

إلا أنه يجب على هذه الدول أن تعي حجم المخاطر التي قد تنتج في السنين المقبلة، عن الاستغلال المفرط للمياه العذبة ونضوب مصادرها وتلوثها، وتقادم شبكات توزيع المياه التي تتسبب في ضياع كميات كبيرة من المياه، وارتقاع الطلب عليها في الوقت الذي اقترحت فيه كل من أثيوبيا وتركيا حذف عبارة "المياه الجوفية "كانت مصر ترى أن يتضمن التعريف المياه الجوفية التي لا تتدفق عادة صوب نفطة وصول مشتركة، وذلك الاختلاف الكبير في وجهات النظر يوضح أن ما استقر عليه الرأي هو حل وسط بين المتوقفين المذكورة. (15)

ومن ناحية أخرى ربما تشكل موارد المياه الجوفية مصادر مستقلة تماما لا صلة لها بمجار مائية محددة وربما تكتسب هذه الموارد أهمية فائقة وبخاصة في الصحراوية والقاحلة ويجب إدارتما بحكمة فائقة ومعرفة علمية.

^{(&}lt;sup>14</sup>) مصطفى سيد عبد الرحمن: قانون استخدام الأنهار الدولية في الشؤون غير الملاحية وتطبيقه على نمر النيل: دار النهضة العربية القاهرة 1991 ص 65-67

^{(1&}lt;sup>5</sup>) ساندا بتوستيل: مياه الزراعة التصدي للقيود ترجمة محمد صابر، القاهرة، الدار الدولية للنشر والتوزيع 1992، ص 56

وعبرت لجنة القانون الدولي عن مشاكل المياه الجوفية بالتمييز بين وضع المياه الجوفية حين ترتبط بمجرى مائي دولي وهنا ينطبق بشأنها القواعد التي تحكم الأنهار الدولية، أم حين لا ترتبط المياه الجوفية بمجرى مائي دولي فلا مجال لتطبيق القواعد الخاصة بمجاري المياه الجوفية. (16)

وهنا يجري القياس على أحكامها حيث يتعلق الأمر بتنظيم استخدام المياه الجوفية في مناطق الحدود بين الدول وتحكمها حينئذ القواعد العرفية الإقليمية والدولية أو قواعد العدالة والإنصاف بصفتها مصدرا طبيعيا له أهميته الحيوية لاستدامة الحياة ولصحة الأنظمة البيئية وسلامتها.

وتعد المياه الجوفية من أهم مصادر المياه في العالم ومنها الجزائر حيث تمثل المياه الجوفية جزء هاما من الموارد المائية للإقليم الجزائري، التي يصل حجما إلى 22 بالمائة من حجم المياه العذبة في العالم وهي ذات جودة عالية، تحتويها الطبقات المائية العميقة وهي واسعة الاستغلال إلا أن استغلالها بشكل مفرط قد يؤدي إلى نضوب مخزون الطبقات المائية

ومراعاة للصالح العام يجب المحافظة على هذه الموارد واستعمالها بشكل عقلاني لتجنب تبديد هذه الثروة الطبيعية من الناحية الكمية والكيفية، وإخضاع كل منشآت سحب المياه إلى إجراءات التصريح والمراقبة والسماح للإدارة بالاطلاع على الكميات المسحوبة من طرف المستعملين الرئيسيين. (17)

الفرع الثالث: المياه الجوفية في المغرب العربي

أولا: سمات المياه الجوفية

تتسم موارد المياه في منطقة المغرب العربي بخاصية التباين الشديد من حيث التوزيع المكاني فيما بين الدول أو كل دولة على حدة، وتتوزع على جبال الأطلسي والمناطق الصحراوية التي تحتوي على أحواض رسوبية ضخمة ذات موارد للمياه الجوفية غير قابلة للتجدد، لذلك تحتاج إلى تنسيق إقليمي معدوم، في

واحتمالات المستقبل ترجمة شوقي جلال دراسات مترجمة 4 أبو ظبي مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية 1997ص 212

⁽¹⁶⁾ وزارة الموارد المائية الجزائرية، تعليمة وزارية رقم 2 متضمنة رقابة ومراقبة منشآت سحب المياه الجوفية، الصادرة في 7 أوت 2001. (¹⁷) محمد جيلالي وعلي جبالي: تنمية موارد المياه في دول المغرب العربي في بيتر روجرز وبيتر ليدون محرران المياه في العالم العربي: آفاق

مسألة حيوية تتوقف عليها حياة الناس ومصير التنمية وموزعة على القطاعات المختلفة من الاحتياجات البشرية والرعوية والزراعية والصناعية والسياحية (18)

وتمثل المياه السطحية ثلاثة أرباع مجموع الموارد المائية بالمغرب أهمها مركزة بمختلف أحواض شمال سلسلة جبال الأطلس وقد تكونت من جراء ذلك أحواض لهذه المياه وهي مورد تغذية أيضا للمياه الجوفية التي تستعمل للاستخدام الآدمي ولتوليد الكهرباء، ونظرا لانتقاء الأنحار الجارية في المغرب فإن المياه الجوفية في حالة انحسار ملموس أمام تعاظم ضغط الحاجات المتنامية وهي مهددة بالنضوب أمام تعاظم طلبات الاستهلاك المتنامي (19)

ثانيا المياه في الجزائر

تفع الجزائر في منطقة أسقل الخط الاستوائي وهي شبه قاحلة ويعتبر هطول الأمطار فيها عاملا على جانب كبير من الأهمية.

تقدر كمية الأمطار بـ 1500 ملم بالسنة في الجبال بالشمال وأقل من 100 ملم في الصحراء وتشكل المياه الجوفية مصدرا خلاقا نظرا لتباين التشكيلات الجيولوجية فإن أنواع الخزانات الجوفية بمختلف أنواعها موجودة في الجزائر في الشمال والصحراء والتي يتم تغذيتها بشكل ضعيف.

⁽¹⁸⁾ حولية لجنة القانون الدولي 1983 المجلد الأول المحاضر الموجزة لجلسات الدورة الخامسة والثلاثين مايو-جويلية مداخلة السيد محيو أحمد ص 308-31

^{(1&}lt;sup>9</sup>) تتمثل المجاري المائية في الجزائر وخاصة في الأودية

¹⁾ تعريف الأودية: هي مجاري مائية مؤقتة

²⁾ أنواع الأودية في الجزائر: هي ثلاث أنواع

أ) الأودية الشمالية: (تصب في البحر) وهي تنتج من السفوح الشمالية للأطلس التلي وهي غزيرة وضيقة وتصب في البحر مثل: واد الشلف

ب) الأودية الداخلية: تنتج من السفوح الداخلية للأطلس الصحراوي وهي تصب في الشطوط والمنخفضان وهي قليلة المياه مثل وادي الجدي ووادي اللحم

ج) الأودية الصحراوية: وهي أودية كاذبة أي تتكون بوجود المطر وتزول بزواله وهي تصب في المنخفضان الصحراوية مثل الساورة وميزاب 3) مميزات الأودية في الجزائر:

⁻ قصيرة، غير صالحة للملاحة، موسمية (شتوية)

⁴⁾ أهمية الأودية: -هي مصدر لمياه السدود وهي مصدر للكهرباء

⁻ تستخدم للزراعة

وقد تكون الجاري المائية مؤقتة تعرف باسم الوديان في الجزائر، تتغذى من طبقة ضخمة من المياه الجوفية تشمل عدة دول في المغرب العربي، وهي مورد طبيعي مشترك ينبغي استخدامه، ونظرا لندرة المياه في الصحراء الكبرى، فتعمل الدول على إقرار قواعد عرفية لاستخدام تلك المياه، وهي مهمة صعبة على رجال القانون في الجزائر. (20)

وقد أقامت الحكومات العديد من السدود لتستوعب أكثر من ثلاثة مليارات من الأمتار المكعبة في السنة تستخدم في الزراعة والشرب والأغراض الصناعية.

وتقدر المياه السطحية والجوفية 13 مليار متر مكعب في السنة ومياه جوفية 200.4 متر مكعب في السنة في حين تحتاج الجزائر إلى 6.5 مليار متر مكعب لذلك تعاني من عجز يشكل لها تحديا. (21)

المطلب الخامس: حقوق وواجبات الدول في الأنهار الدولية

الفرع الأول، المبادئ الأساسية في اتفاقية الجالي المائية الدولية

في هذا المجال سوف نتطرق لأبرز ملامح الاتفاقية الجديدة بشأن قانون الاستخدامات غير الملاحية للمجاري المائية الدولية، ومدى تأثيرها على النظام القانوني للأنحار العربية المتعلقة باستخدامات مياهها، لقد أرست هذه الاتفاقية مبادئ رئيسية لتوجيه الدول بشأن الموارد المائية المشتركة، هي الالتزام بعدم التسبب بضرر ذي شأن للدول المجاورة وواجب الإخطار.

ويعتبر هذان المبدآن من المبادئ المستقرة في مجال الأنهار الدولية، حيث أنه يتوجب على جميع الدول المتشاطئة ألا تلحق ضررا بالآخرين، كما أنه يتوجب عليها إخطار الآخرين في حال قيامها بإجراءات، أو مشاريع مستقبلية، من الممكن أن تلحق أضرارا بالدول التي تحكم الاستخدامات الأخرى.

^{(&}lt;sup>20</sup>) حولية لجنة القانون الدولي: تقرير لجنة القانون الدولي إلى الجمعية العامة عن أعمال دورتما الثامنة والأربعين سنة 1996 ص 84 (²⁰) إيوان أندرسون: المياه المصدر الاستراتيجي القادم نسياسات الندرة المياه في الشرق الأوسط، ترجمة أحمد خضر، مؤسسة الشراع العربي الكويت 1995 ص 13

وبالتالي فإن عدم إلحاق أضرار هو مناط المبدأين، كما أن الإخطار هو الحل للمشاكل الناتحة عن المشاريع والاستخدامات الحالية لدول المجرى المشاريع والاستخدامات الحالية لدول المجرى المائي الدولي.

والضرر الذي تترتب عليه مسؤولية الدولة هو الضرر الذي يتخطى عتبة التسامح حيث أن علاقات حسن الجوار وحسن النية والتعاون تتضمن واجبات التسامح مع الأضرار المحدودة أو الخفيفة، وبالتالي فعدم مشروعية الضرر يتحدد بمدى الأضرار التي تصيب الدول والتي يجب أن تبلغ درجة معينة من الخطورة، وإن كانت النعوت التي تستخدم لتحديد العتبة التي يتسبب الضرر إذا ما تجاوزها في تحميل الدولة المسؤولية الدولية كثيرة ومتنوعة، إلا أن أهمها هو تعبير" الضرر الملموس " الذي مازالت معظم الحكومات تتمسك به وتعبير" الضرر ذي الشأن " الذي جاءت به اتفاقية استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية، على الرغم من أن الاتفاقية بحد ذاتها قد سمحت باستخدام أحد المصطلحين مكان الأخر، حيث ألها أبدلت التسمية دون أن تغير مضمون التعريف (22).

أما الإخطار الذي يضاف إلى التبادل الطبيعي للمعلومات والبيانات بين دول المجرى المائي الدولي، فقد جاء لإعطاء معنى واضح لمفهوم الاستخدام المنصف والمعقول ولمنع وقوع ضرر فيما يتعلق بالمشاكل المرتبطة بالاستخدامات الجديدة والمشاريع المزمع إقامتها، وقد حددت اتفاقية استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية شروطا محددة للإخطار، سواء من حيث التوقيت، أو المضمون، أو المهلة، كما حددت الخطوات التالية له، وذلك بمدف إعطاء الدول المخطرة فرصة للاعتراض مما يمهد الطريق للمفاوضات التي قد تؤدي إلى تعديل المشروع الجديد، أو إلغائه أو إيجاد البديل عنه.

وهذه المبادئ جميعها هي بالأصل قواعد أوجدتها الاتفاقيات الدولية، والأعراف التي تولدت من الممارسة الدولية، وقد استطاعت بفضل التطور والممارسة المستمرة مطالبة الدول أن ترتقي لتصبح واجبات قانونية يتوجب على الدول احترامها والالتزام بحا. (23)

بينما مشكلة بيع المياه ليست في بيع الماء بحد ذاته، بل تكمن في أن تقوم دولة ما بحرمان جيرانها من حصصهم العادلة والمعقولة من مياه مجرى مائي دولي لتقوم ببيعها لهم أو لغيرهم مقابل ثمن مرتقع، ضاربة بعرض الحائط جميع القواعد الدولية في هذا الصدد الأمر غير الجائز قانونا. أما إذا قامت دولة ما، بعد أن

⁽²²⁾ حولية لجنة القانون الدولي: تقرير لجنة القانون الدولي إلى الجمعية العامة عن أعمال دورتما الثامنة والأربعين سنة 1996 ص 84

⁽²³⁾ د عصام الزناتي: النظام القانوني للمياه الجوفية العابرة للحدود في ضوء المصالح العربية ص89

استوفت بقية دول المجرى المائي حقوقها العادلة والمشروعة من مياهه، ببيع جزء من حصتها هي بالذات إلى الغير، فهي مسألة فيها نقاش، وقد تقبل فيها الأفكار والآراء المختلفة.

ولما كانت المياه الشغل الشاغل والهم الدائم لجميع دول منطقتنا العربية، ومدار اهتمام الخبراء والباحثين، لذلك لا بد من التطرق لأهم أنهار المشرق العربي، وذلك من خلال أمثلة متنوعة تعكس تنوع وضع أنهاره.

وهنا يثور التساؤل عن مدى التزام دول حوضي دجلة والفرات بإجراء التعاون الدولي في مجال المياه؟ فهل هناك تبادل منتظم المعلومات عن حالة مجرى دجلة الفرات؟ وهل يتم التشاور بصدد المشاريع المزمع تنفيذها؟ وهل تنوي تركيا الالتزام بالتفاوض عن طريق اللجنة المشتركة للتوصل إلى اتفاق نحائي يقضي بالتقسيم العادل والمنصف لمياه نحري دجلة والفرات؟ وماهي الرؤيا المستقبلية؟ لكن التطور العلمي والتفني في طرق الانتفاع بمياه المجاري المائية الدولية أظهر استخدامات جديدة للمجرى المائي في الصناعة والزراعة وتوليد الطاقة، (24) ما يعمق تعقيد الأزمة المائية عدم وجود قواعد دولية عامة تحكم عملية التقاسم العادل للمياه بين الدول التي تتشارك في الاستفادة من مصادر المياه وتساهم في زيادة حالات الصراع في المياه، وهو ما يجعل القانون الدولي في قفص الاتهام لا محكم بين أطراف النزاع وبهذا الصدد فقد الفتوت الأنهار المتشاطئة منذ منتصف الفرن السابق لتشريعات دولية ملزمة تحدد آلية الاستفادة من المياه

افتقرت الاتمار المتشاطئة منذ منتصف الفرن السابق لتشريعات دولية ملزمة محدد الية الاستفادة من المياه المشتركة للأنمار، رغم التعريفات الدولية في المعاهدات والقوانين للأنمار الدولية وتحديد المعايير الأمثل للاستخدام المشترك إلا أن الممارسة الحقيقية تبقى بعيدا عن طروحات القانون الدولي وافترضاته.

وبالعودة إلى تعريف النهر الدولي كما أقرته مختلف الاتفاقات والقواعد الدولية المعترف بما أن النهر يعتبر دوليا وفقا لأحكام القانون الدولي كما عرفته اتفاقية هلسنكي عام 1966 إذا كان حوضه بمر في أقاليم دول مختلقة، وفي هذه الحالة تباشر كل دولة سيادتها على ما يمر في أقاليمها مع مراعاة مصالح الدول التي يمر بما النهر (الزراعية والصناعية والسكانية) وهو ما أكدته اتفاقية قانون استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية عام 1997 حين عرفت النهر الدولي (المجرى المائي الدولي أي مجرى مائي تقع أجزاءه في دول مختلفة).

trities of an (24

^{(&}lt;sup>24</sup>) إيوان أندرسون: المياه المصدر الاستراتيجي القادم نسياسات الندرة المياه في الشرق الأوسط، ترجمة أحمد خضر، مؤسسة الشراع العربي الكويت 1995 ص 13

فقد بينت التعريفات السابقة تعريف واضحا ومحددا لما يعنيه النهر الدولي أو المجرى الدولي غير أن المشكلة لا تتعلق بالتعريف بقدر تعلقها بالحقوق والواجبات المترتبة على كون النهر دوليا وذلك من خلال عدم استخدام مياه الأنحار بطريقة تلحق الضرر بمصالح الدول المتشاطئة الأخرى.

وبما أن الأنهار الدولية لا تقبل التحويل وتغيير مسار جريانها خلافا لما قررته المشيئة الإلهة ودون توافق الدول المستفيدة من النهر وإلا تصبح العملية ذات طابع سياسي، وقد تؤدي إلى إشعال الحروب والنزاعات كما هو الشأن بين إسرائيل والدول المجاورة من جراء تحويل نهر الأردن. (25)

الفرع الثانى: الاستخدام المنصف والمعقول للمياه الجوفية

يفهم الاستخدام المنصف والمعقول من خلال مسألتين: الأولى تتعلق بطبيعة الاستغلال، والثانية ترتبط بتوزيع فوائد هذا الاستغلال فيما بين الدول أي ينصرف إلى الاستغلال والتوزيع.

ويهدف الالتزام مواجهة حالة الاستهلاك المفرط وتوجيهه وإخضاعه لأهداف محدودة والمعقول هنا يعني المحافظة على المحافظة على التغذية والإمداد ويأخذ بعين الاعتبار احتياجات الشعوب الأخرى من المياه، الأساسية والابتعاد عن الاستهلاك الجزافي مثل النوافير والزينة والألعاب المائية على حساب الشرب.

وأن يتم الاستغلال الأمثل وعلى أقصى فائدة استنادا إلى ميثاق حقوق وواجبات الدول وألا يتم استنادا إلى أنصبة متساوية بل تؤخذ احتياجات كل دولة على حدة، ولا يجوز حرمان دولة من المياه الجوفية لأن ذلك سيؤدي إلى حرمان الكائنات الحية جميعا، وسيؤثر ذلك على المستويات الاقتصادية والاجتماعية مثل التعليم وأنماط المعيشة والقيم السائدة في كل دولة. (26)

ويجب أن تحدد حجم استهلاك كل دولة استنادا لنسبة المياه الجوفية داخل حدود الدولة بقصد تعزيز روابط التعاون والتضامن.

⁽²⁵⁾ حولية لجنة القانون الدولي: تقرير لجنة القانون الدولي إلى الجمعية العامة عن أعمال دورتما الثامنة والأربعين سنة 1996 ص 84

⁸⁹ د عصام الزناتي: النظام القانويي للمياه الجوفية العابرة للحدود في ضوء المصالح العربية ص $^{(26)}$

وطبقا لقواعد هليسنكي ينبغي مراعاة جغرافية الحوض ومدى إسهام كل دولة في إمدادات المياه والمناخ السائد والاستخدامات السابقة والحالية والاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية للدول وعدد السكان وتكلفة البدائل المتاحة.

ولضمان الاستغلال الرشيد يلزم كل مستهلك للمياه بإخطار اللجان بكميات المياه المتصور استخدامها، ويؤخذ بعين الاعتبار العوامل الطبيعية والهيدرولوجية والمناخية والإيكولوجية والحاجات الاجتماعية والاقتصادية لدول الحوض وللسكان الذين يعتمدون على الحوض والاستخدامات القائمة والمحتملة وصيانة الموارد وتنميتها والتكاليف اللازمة. (27)

المطلب السادس: الانتفاع بالمياه الجوفية الدولية

من المعروف أن المياه الجوفية هي المياه الموجودة تحت سطح الأرض والتي تشغل كل أو بعض الفراغات الموجودة في التكوينات الصخرية، وهي في الأصل جزء من مياه الأمطار أو المياه الناجمة عن ذوبان الجبال الجليدية التي تسربت إلى باطن الأرض التقديم للمطلب ناقص فكيف تسنى الاستخدام المنصف والمعقول في المياه الجوفية؟ وهل تجسد حقا في فلسطين المحتلة؟

الفرع الأول: المقصود بالمياه الجوفية الدولية.

هي الموارد الطبيعية التي تخص الإنسانية التي تفلت من السيادة الوطنية لأية دولة، وهي مصادر مشتركة تمر من إقليم إلى آخر مثلها مثل مياه الأنهار والمياه الجوفية، وقد صاغت سيؤول القواعد سنة 1986 خاصة بالمياه الجوفية، وأكدت عليها اتفاقية المجاري المائية بوصفها جزء من الدورة الهيدرولوجية لمياه السطح، وتؤثر المياه الجوفية على مستوى المياه وهي

بحكم علاقتها بالمجاري المائية الطبيعية بين بعضها البعض كلا واحدا تغذي بعضها وتتدفق صوب نفطة وصول مشتركة، وتوجد المياه الجوفية في أربع حالات:

1- عندما يتعلق الأمر بحقل مياه جوفية محصورة يعبر الحدود الدولية، ولا يرتبط بمياه جوفية أخرى أو مياه على السطح ويشكل في حد ذاته موردا طبيعيا مشتركا.

_

^{(&}lt;sup>27</sup>) إيوان أندرسون: المياه المصدر الاستراتيجي القادم نسياسات الندرة المياه في الشرق الأوسط، ترجمة أحمد خضر، مؤسسة الشراع العربي الكويت 1995 ص 13

2- عندما يوجد حقل مياه جوفية داخل إقليم دولة مرتبط هيدرولوجيا بنهر دولي فيغذيه النهر الدولي، أو العكس عندما يتغذى النهر من المياه الجوفية فإن الغلو في استغلاله قد يؤدي إلى انخفاض منسوب المياه في النهر. (28)

3- عندما توجد مياه جوفية داخل إقليم دولة ولكنها متصلة هيدرولوجيا بحقل آخر موجود في دولة مجاورة، فيؤدى زيادة استهلاك أحدهما إلى اختلاف مستوى المياه فيما بينهما.

4 حالة حقل المياه الجوفية الموجود بأكمله داخل إقليم الدولة واعتماده على منطقة تغذية بدولة مجاورة، وتوجد هذه الحالة في المناطق الجبلية فإن أي تعديل في التغذية يؤثر على إمدادات المياه الجوفية بهذا الحقل. (29)

وتنطبق المبادئ الواردة في اتفاقية قانون استخدام المجاري المائية على المياه الجوفية المحصورة العابرة للحدود ومنه الالتزام بالاستعمال المنصف والمعقول، فقد يؤدي الإفراط إلى ضخ المياه من خزانات المياه الجوفية الضحلة لامحالة إلى انخفاض مستوى المياه الجوفية وجفاف الآبار والينابيع والقنوات الجوفية، وغالبا ما يضطر السكان إلى الهجرة نتيجة لذلك. (30)

الفرع الثاني: الاستخدام المنصف والمعقول للمياه الجوفية

يفهم الاستخدام المنصف والمعقول من خلال مسألتين: الأولى تتعلق بطبيعة الاستغلال، والثانية ترتبط بتوزيع فوائد هذا الاستغلال فيما بين الدول أي ينصرف إلى الاستغلال والتوزيع.

ويهدف الالتزام مواجهة حالة الاستهلاك المفرط وتوجيهه وإخضاعه لأهداف محدودة والمعقول هنا يعني المحافظة على المحافظة على التغذية والإمداد ويأخذ بعين الاعتبار احتياجات الشعوب الأخرى من المياه، الأساسية والابتعاد عن الاستهلاك الجزافي مثل النوافير والزينة والألعاب المائية على حساب الشرب.

⁽²⁸⁾ د عصام الزناتي: النظام القانوني للمياه الجوفية العابرة للحدود في ضوء المصالح العربية ص 89 -130

⁽²⁹⁾ د فيصل عبد الرحمن على طه: مياه النيل السياق التاريخي والقانوني مركز عبد الكريم الميرغني الثقافي الخرطوم سنة 2005 ص 106

¹³⁰⁻⁸⁹ د عصام الزناتي: النظام القانوني للمياه الجوفية العابرة للحدود في ضوء المصالح العربية ص 30

وأن يتم الاستغلال الأمثل وعلى أقصى فائدة استنادا إلى ميثاق حقوق وواجبات الدول وألا يتم استنادا إلى أنصبة متساوية بل تؤخذ احتياجات كل دولة على حدة، ولا يجوز حرمان دولة من المياه الجوفية لأن ذلك سيؤدي إلى حرمان الكائنات الحية جميعا، وسيؤثر ذلك على المستويات الاقتصادية والاجتماعية مثل التعليم وأنماط المعيشة والقيم السائدة في كل دولة. (31)

ويجب أن تحدد حجم استهلاك كل دولة استنادا لنسبة المياه الجوفية داخل حدود الدولة بقصد تعزيز روابط التعاون والتضامن.

وطبقا لقواعد هليسنكي ينبغي مراعاة جغرافية الحوض ومدى إسهام كل دولة في إمدادات المياه والمناخ السائد والاستخدامات السابقة والحالية والاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية للدول وعدد السكان وتكلفة البدائل المتاحة.

ولضمان الاستغلال الرشيد يلزم كل مستهلك للمياه بإخطار اللجان بكميات المياه المتصور استخدامها، ويؤخذ بعين الاعتبار العوامل الطبيعية والهيدرولوجية والمناخية والإيكولوجية والحاجات الاجتماعية والاقتصادية لدول الحوض وللسكان الذين يعتمدون على الحوض والاستخدامات القائمة والمحتملة وصيانة الموارد وتنميتها والتكاليف اللازمة. (32)

الفرع الثالث: المياه الجوفية في فلسطين.

تشكل المياه الجوفية العربية نسبة محدودة بصقة عامة وتدني معدلات تجددها، وتعاني من الاستهلاك المتزايد لها وعدم تجديد خزانات المياه لها، إضافة إلى نزاعات الحدود الدائمة والمستمرة، وتعرضها للتلوث العابر للحدود.

⁽³¹⁾ د مجاجي منصور: رخصة البناء كأداة لحماية البيئة في التشريع الجزائري رسالة دكتوراه، بإشراف العشاوي جامعة سعد دحلب -البليدة سنة 2008 ص 193 -199

^{(&}lt;sup>32</sup>) د مجاجي منصور: رخصة البناء كأداة لحماية البيئة في التشريع الجزائري رسالة دكتوراه، بإشراف العشاوي جامعة سعد دحلب -البليدة سنة 2008 ص 186

ومن الأمثلة الحسية التي لفتت انتباه المجتمع الدولي، المياه الجوفية في الضفة الغربية وقطاع غزة المحتلة والخاضعة للحصار. (33)

تتغذى الضفة الغربية في فلسطين من المياه الجوفية بطاقة إنتاجية تقدر ب 600 مليون متر مكعب وفي قطاع غزة ب 70 مليون متر مكعب وتتغذى من مياه الأمطار التي تمطل سنويا.

واستولت إسرائيل على مياه الضفة بما يقدر ب 500 مليون متر مكعب في حين يحصل الفلسطينيون على 70 مليون متر مكعب وهو ما يتعارض مع قواعد الاحتلال الحربي المعبر عنها في اتفاقية جنيف الرابعة المادة 46 وعلى حق الشعوب في السيادة على ثرواتها الطبيعية ونظرا للاستخدامات غير المشروعة فلا تشكل أساسا لحقوق مكتسبة، بل تلزم المادة 55 من اتفاقية جنيف الرابعة سلطة الاحتلال أن تتخذ ما يكفل سداد قيمة عادلة لما استولت عليه والتخلى عن الموارد الطبيعة التي استولت عليها. (34)

بلغت نسبة استهلاك المستوطن اليهودي 2143 متر مكعب في حين أن استهلاك المواطن الفلسطيني 139 متر مكعب.

وفي قطاع غزة حفرت إسرائيل آبارا شديدة العمق بمحاذاة الحدود مع القطاع بمدف امتصاص المياه الجوفية وحرمان الفلسطينيين من مياههم الجوفية.

وفي الاتفاقيات المبرمة بين الفلسطينيين والإسرائيليين تشكلت لجان مشتركة للمياه لكن إسرائيل لم تنقل سلطة المياه إلى الفلسطينيين وظلت إدارة المياه خاضعة للحاكم العسكري وتسيطر إسرائيل على 73 بالمائة من الأراضي وهي المناطق الغنية بالمياه الجوفية ويمنع الاتفاق الفلسطينيين من حفر الآبار لتمارس سيادتها عليها خلافا للقانون الدولي الذي يرتب الاستخدام المنصف والعادل والمعقول.

وتعمل إسرائيل من خلال اتفاقيات السلام على تكريس سياسة الأمر الواقع وتستولي على المياه العربية، وتمارس سياسات من شأنها تلويث المياه العربية. (35)

⁽³³⁾ راجع تقرير لجنة منظمة الصحة العالمية للصحة والبيئة، بعنوان صحتنا في سلامة كوكبنا،

⁽³⁴⁾ منظمة الصحة العالمية، آثار الحرب النووية على الصحة والخدمات الصحية ط 2، (1987). ص 46

د. عطية حسين أفندي، " الإدارة الدولية للبيئة"، مجلة السياسة الدولية، العدد 110، (1992).

الفرع الرابع: موقف المشرع الجزائري.

يحظر القانون لحماية البيئة الإتيان ببعض التصرفات فتحظر كل صب أو طرح للمياه المستعملة أو رمي القاذورات التي يقدر خطورها على البيئة ويمنعها منعا باتا ولا استثناء فيه ولا ترخيص بشأنه، فتقضي المادة 51 من القانون رقم 10-03 سنة 2003، المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، فتحظر كل طرح للمياه أو رمي النفايات أيا كانت طبيعتها في المياه المخصصة لإعادة تزويد طبقات المياه الجوفية وفي الآبار والحفر وسراديب جذب المياه.

وكذلك القانون رقم 05 –12 لسنة 2005، المتعلق بالمياه التي تحظر تفريغ المياه القذرة مهما كانت طبيعتها أو صبها في الآبار والحفر وأروقة التقاء المياه والينابيع وأماكن الشرب العمومية والوديان الجافة والقنوات وحظر رمي جثث الحيوانات أو طمرها في الوديان والبحيرات والبرك والأماكن القريبة من الآبار والحقر وأروقة التقاء المياه والينابيع وأماكن الشرب العمومية. (36)

ويشير الدكتور مجاجي منصور إلى المادة 10 التي تلزم الدولة بضبط القيم القصوى ومستوى الإنذار والأهداف النوعية فيما يتعلق بالهواء والماء والأرض وباطن الأرض.

ويحافظ المشرع الجزائري على التنوع البيولوجي ويستبدل الأعمال المضرة بأعمال أقل ضرر بالبيئة ويلتزم بمبدأ "الملوث يدفع " حيث أن المشرع في المادة 59 من أي قانون قرر حماية الثروات في الأرض وباطن الأرض التي تحتوي عليها بصفتها موارد محدودة قابلة أو غير قابلة للتجديد محمية من كل أشكال التدهور البيئي، وينظر المشرع الجزائري نظرة مستقبلية ويراقب النمو العمراني وتأثيره في المسار البيئي، ويدقق على الأحياء غير المخططة التي لا تحتوي على مجاري الصرف الصحى. (37)

ويركز المشرع الجزائري في النشاط الوقائي وتصحيح الأضرار البيئية ويلزم كل شخص يمكن أن يلحق نشاطه ضررا كبيرا بالبيئة بمراعاة مصالح الغير قبل التصرف واحترام مبدأ عدم تدهور الموارد الطبيعية كالماء والهواء وباطن الأرض التي تعتبر في كل الحالات جزءا لا يتجزأ في مسار التنمية المستدامة. [3]

^{(&}lt;sup>36</sup>) د أحمد الرشيدي الأنحار في الصومال بحث في قانون الأنحار الدولية الجديد والمصالح العربية، معهد البحوث والدراسات العربية القاهرة سنة . 2001 ص 478

⁽³⁷⁾ د سيد إبراهيم الدسوقي: الاستخلاف بين المنظمات الدولية، دار النهضة العربية القاهرة سنة2004-2008

الفرع الخامس: تلوث المياه الجوفية

تشكل المياه الجوفية موردا متجددا من الموارد الطبيعية المهمة لذا فإن استغلالها بصورة غير عقلانية أو عدم حمايتها من التلوث، يؤدي إلى تراجع في كميتها ونوعيتها، مما ينتج عن ذلك سلسلة طويلة من النتائج الاقتصادية والبيئية السلبية.

وإذا كانت المياه الجوفية تكون نسبة 22% من مياه الأرض عدا المحيطات والبحار المفتوحة، فإن معظم هذه المياه يوجد في طبقات عميقة تزيد عن 800 م تحت سطح الأرض، وبالتالي فإن كمية المياه الجوفية التي يمكن الوصول إليها تقدر بحوالي 1 و 3 مليون م ولأن هذه المياه تتجمع نتيجة الترسب، فإن نشاطات الإنسان على سطح الأرض كثيرا ما تؤدي إلى تلويثها سواء بالأسمدة والمبيدات، أو بالمواد الكيماوية أو تساقط الأمطار الحمضية، فالتربة تمتص كل هذه الملوثات لتصل إلى المياه الجوفية.

والأخطر من ذلك فإن طمر النفايات النووية في باطن الأرض، يؤدي إلى تلوث التربة بالإشعاع الذي يمتد للمياه الجوفية. (38)

والتقرير الذي أوردته لجنة منظمة الصحة العالمية للصحة والبيئة، بأن نسبة كبيرة من الأمراض الخطيرة على الحياة والصحة، تنتقل عن طريق الماء أو الطعام الملوثين، ويعاني نصف سكان العالم تقريبا من الأمراض المرتبطة بالمياه غير الكافية أو الملوثة، ومعظمهم من الفقراء وكلهم بلا استثناء من سكان الدول النامية، حيث يتعرض ألف مليون شخص للخطر بسبب الأمراض المنقولة بالماء والطعام والتي تشكل السبب الرئيسي لوفاة أكثر من خمسة ملايين طفل سنويا (39)

وثمة مخاوف من أن يؤدي التوسع في زراعة المناطق الصحراوية إلى الإفراط في استغلال المياه الجوفية لأغراض الري. وأدى الري المفرط إلى تغدق الأرض وتملحها مما عجل بتدهورها. وترتب على القصور في صيانة شبكات المياه والإفراط في استخدام المياه للأغراض المنزلية والتجارية والصناعية وخاصة في البلدان

⁽³⁸⁾ وثيقة الأمم المتحدة (A/CNB4/L 493) صفحة

A/51/869 وثيقة الأمم المتحدة $^{(39)}$

النامية ظهور عدد من المشكلات الاجتماعية والبيئية والاقتصادية. ونشأت حول مرفق الإمداد بالمياه - غير سليمة البناء في المناطق الريفية (40)

ولا يعتبر ضمان الإمداد الكافي للمياه المشكلة الوحيدة التي تواجه الكثير من بلدان العالم فحسب بل تتعلق أيضا بنوعيتها. فقد بدأ العالم منذ منتصف الستينات ينشغل بمشكلة نوعية المياه وكان أول ما استلفت نظره تلوث المياه السطحية من مصادر معروفة ولكنه اكتشف مؤخرا أن المياه الجوفية والملوثات المترسبة ومصادر التلوث غير المعروفة قد تفضي إلى مشكلات لا تقل خطورة عن تلوث المياه السطحية.

ويتمثل النمط الأساسي للتلوث في تصريف النفايات غير المعالجة أو المعالجة على نحو غير كاف في المصادر والبحيرات ومستودعات المياه ومع نمو الصناعة أصبحت صريف مياه النفايات الصناعية في المصادر المائية يخلق مشكلات تلوث جديدة. ومشكلة زيادة التخثث التي يتسبب فيها مياه الصرف الزراعي المحملة بالأسمدة من الأراضي الزراعية من المشكلات التي تؤثر على نوعية المياه في الأنهار والبحيرات، وتتحمض البحيرات بسبب الترسبات من المواد الحمضية وتنتشر في بعض البلدان الأوروبية وأمريكا الشمالية. ويمكن أن تنتقل النفايات إلى البحيرات والمجاري المائية بطرق غير مباشرة مثلا عند ترشيح المياه خلال التربة الملوثة وانتقال الملوثات إلى البحيرات والأنهار وأصبح التخلص من النفايات الكيميائية السامة في البر من المصادر الخطيرة لتلوث المياه الجوفية (42)

خلاصة:

إن عدم المساواة في التوزيع الكمي والجغرافي لمصادر المياه سواء كانت نهرية أو جوفية بين دولة وأخرى أدى إلى تعميق الأزمة المائية واحتدامها بالرغم من إبرام الاتفاقيات الثنائية والجماعية وإن مياه الأنهار الرئيسية في البلدان العربية تنبع من خارج المنطقة العربية من أواسط وغرب إفريقيا وإثيوبيا ومن تركيا، ومن دول تستخلف تراثا من العداوات بين بعض دول المنطقة وفي مقدمتها مشكلات الحدود.

^{.14- 2} معيد سالم جويلي، قانون الأنحار الدولية، دار النهضة العرسة، القاهرة 1998، -2 - 11.

^{(&}lt;sup>41</sup>) د. مايا الدباس، نظام استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض السلمية، جامعة دمشق سنة 1996رسالة دكتوراه بإشراف عزيز شكري

^{(&}lt;sup>42</sup>) محمد خميس الزوكة: جغرافية المياه -دار المعرفة الجامعية -الإسكندرية -1998 ص 196 -19 د أحمد الرشيدي: الأنحار في الصومال -قانون الأنحار الدولية الجديد والمصالح العربية، معهد البحوث والدراسات العربية -القاهرة سنة 2001 ص 470 -478

ويشكل نهر الأردن مادة أساسية لديمومة الاحتلال الإسرائيلي في فلسطين وهي بذلك تستغل الفروع النهرية القادمة من الحاصباني في لبنان ودان من بانياس واليرموك من سورية وبهذا تستولي إسرائيل على كافة الأنهر العربية التي تصب في نهر الأردن:

- الفجوة بين التطور السكاني وكميات المياه المتوافرة إذ لا تزيد عن 200 ملم في مناطق تشهد تفجرا سكانيا
- تشعب الاستخدامات المختلفة للمصادر المائية من الزراعة إلى السياحة إلى الصناعة وتوليد الكهرباء والاستخدامات المنزلية
- المشاكل الإيكولوجية المؤثرة على التوازن البيئي وأبرزها ارتفاع درجة الحرارة والتوسع في طبقة الأوزون والتلوث البيئي الأمر الذي يثير النزاعات الدولية
- وليس ثمة شك بأن وجود تنظيم قانوني بين الدول المشتركة في حوض النهر أو المجرى المائي الدولي بشأن طريقة الانتفاع المشترك بموارد النهر سواء أكان لأغراض الشرب أم الصيد أم في الاستخدامات الصناعية المختلفة إنما يعد من الأمور الضرورية للحفاظ على حسن الجوار فيما بين هذه الدول

لكن واقع الأمر يدل على أنه رغم الاتفاقيات الدولية والثنائية والجماعية بين الدول، إلا أن العوامل السياسية هي التي تلعب الدور الأكبر في زيادة حدة التوترات بين الدول المشتركة في حوض نمر دولي، وغياب الاستراتيجيات المائية العربية مما يتيح للآخرين وعلى رأسها إسرائيل أن تطبق شعارها المشؤوم "حدودك بإسرائيل من الفرات إلى النيل " (43)

وفي وطننا العربي لا توجد إلى يومنا هذا اتفاقية دولية واحدة تنظم طريقة الإفادة من الأنهار أن الاتفاقيات الدولية الثنائية أخذت شكلا مبسطا لا يكاد يتعدى في بعض الحالات صورة تبادل المذكرات أو إصدار إعلان نوايا أو تصريح مشترك وهي أعمال قانونية لا تتناسب والأهمية الكبرى لبعض الأنهار الدولية بوصفها مرافق دولية عامة ومع مكانة الدول في المنطقة.

⁽⁴³⁾ مصطفى سيد عبد الرحمن: قانون استخدام الأنحار الدولية في الشؤون غير الملاحية وتطبيقه على نمر النيل: دار النهضة العربية القاهرة 1991 ص 31

من الفقهاء العرب، الأستاذ الغنيمي، وحامد سلطان، والعناني، وعلي إبراهيم وصلاح الدين عامر وأحمد الرشيدي وعزيز شكري وأحمد أبو الوفا، ومصطفى عبد الرحمن وعبد الله الدوري محمد يوسف علوان ومحمد مصطفى يونس

وإن صفة المرفق الدولي فيما بين الدول الواقعة على الحوض المائي قد حلت هذه النظرة الجديدة والموضوعية محل النظرة التقليدية التي خضعت لنظرية هارمون التي تؤكد السيادة المطلقة على النهر الدولي.

وقد أخذت الدول بما ورد في القواعد الاسترشادية التي كانت محل اهتمام إبان تطبيق الاستغلال العادل والمنصف.

ونجد أن القانون الدولي كرس مبدأ حسن النية بين الدول المتجاورة فعليها احترام الحقوق والالتزامات المتبادلة التي توفق بين مصالح الدول الأطراف في الأنهار الدولية واحترام الاستخدام المنصف والمعقول ولا تلحق ضررا ولا تلوث الأنهار أو تلقى بالنفايات عمدا لتلويثها.

فالجاري والطرق المائية العذبة كانت ولا زالت إما مصدرا من مصادر التعاون الدولي بين الدول المعنية، وإما مصدرا للقلق والاضطراب والتوتر والنزاعات. (44)

المبحث الثانى: النزاعات الدولية حول الأنهار

يمكن تعريف النزاع بأنه موقف تنافسي يكون كل من أطرافه عالما بعدم التوافق في المواقف والمصالح التي يتبناها الطرف الأخر، كما يكون كل من طرفي الصراع مضطرا لاتخاذ موقف غير متوافق مع المصالح المدركة للطرف الأخر لذلك وضع فقهاء القانون الدولي مبادئ تنظم النزاع لتحمي المجاري الدولية والمنشآت المقامة على الأنحار، خاصة في مصر سورية والعراق، وهي قضايا سنفصلها في المطالب والفروع التالية:

المطلب الأول: مدلول النزاع الإقليمي

تعاني البلدان العربية من أزمة حادة في المياه وإن هذه الأزمة مرشحة للتفاقم مع بدايات القرن الحادي والعشرين. بأن لأزمة المياه في الشرق الأوسط أبعاد اقتصادية وسياسية وأمنية وقانونية، وهي أحد محاور الصراع العربي –الإسرائيلي نظرا لمطامع إسرائيل في المياه العربية ومحاولاتها المتكررة للتحكم بمصادرها. لذلك تحتاج الدول العربية التعاون والتنسيق والتشاور فيما بينها لمواجهة المخاطر المحيقة بموارد المياه وسطو الحكومة

⁽⁴⁴⁾ د العشاوي عبد العزيز: دروس في القانون الدولي، محاضرات ألقيت عد طلبة الليسانس كلية الحقوق جامعة البليدة ال م دي md السنة 2008 ص 45 يقول: أنا ابن مدينة الفرات، لا نحتاج إلى من يبين لنا قيمة الأنحار الدولية، فهي حبل النجاة، وهي مصدر الحياة لا بالنسبة للإنسان فحسب وإنما أيضا لجميع الكائنات الحية، حيث يولد جميع السكان

ويعيشون قرب النهر وهم يعتمدون عليه في معيشتهم وهو سر النزاعات الدولية حوله.

الإسرائيلية على مياه الأراضي السورية والفلسطينية واللبنانية أو زعم الحكومات الإسرائيلية لمتعاقبة بحقوق لها في المياه العربية لا يقرها القانون الدولي ولا ينسجم معها (45)

الفرع الأول، واقع النزاعات الإقليمية:

وتشكل المياه جزءا أساسيا من اتفاقيات الشراكة الأوروبية المتوسطية، وتلعب فرنسا دورا متميزا في هذه المسألة، وهي مسألة استراتيجية بالنسبة لدورها المميز على الساحة الإقليمية الدولية، المعروف عن وزير خارجية فرنسا السابق مدير المعهد الأوروبي المتوسطي تفهمه للقضايا العربية بشكل جيد، وقد أظهر من خلال رئاسته لبعض جلسات المؤتمر وعيا متطورا وإدراكا لمسألة الصراع القائم في المنطقة. حيث أن الولايات المتحدة الأمريكية تعمل على تنمية موارد المياه بصفتها إحدى القضايا الحرجة بالنسبة للسياسات الخارجية لحكومة الولايات المتحدة (46)

وهنا يثور التساؤل عن؟ حروب المياه هل هي حقيقة أم وهم؟ وقد أجاب الوفد السوري الممثل بوزير الري المهندس نادر البني، في بداية المداخلة التي قدمها على هذا السؤال، فالعمل والسعي من أجل إيجاد أجواء وعلاقات إيجابية بين الدول المشتركة في المجاري المائية ستشكل عوامل إيجابية في التوصل إلى حلول عادلة لاقتسام المياه بشكل عادل ومنصف، والتوصل إلى حل عادل وشامل وفق قرارات الشرعية الدولية.

حيث تشكل اتفاقية الأمم المتحدة الموقعة عام /1997/ المرجعية الوحيدة التي يمكن اللجوء إليها لمعالجة كل ما يتعلق بمسألة تقاسم المياه بشكل عادل ومنصف ونحن كعرب متمسكون بهذه الاتفاقية وقد حاولنا، ونحاول كجامعة عربية، أن تكون علاقتنا مع تركيا أكثر من طبيعية. وهناك صحوة حقيقية في إطار تصحيح العلاقات، حيث تسعى تركيا جاهدة للانضمام إلى الاتحاد الأوروبي، إلا أن هناك شروطا لا بد من استيفائها، وما يهمنا نحن كعرب هو: موضوع المياه، ما يرتب علينا تفعيل علاقتنا مع الاتحاد الأوروبي على اعتبار أن التوصل إلى حل لابد من أن يمر عبر الحوار، ونحن نأمل أن يمارس الاتحاد الأوروبي ومن خلال اتفاقيات الشراكة الأوروبية المتوسطية دورا مهما في المنطقة. (47)

(⁴⁶) جويس ستار ودانيال ستول: منية سياسة الحكومة الأمريكية، سياسات الندرة المياه في الشرق الأوسط / ترجمة أحمد خضر، مؤسسة الشرع العربي، القاهرة، 1995 ص 127

^{.2005} مقابلة مع الدكتور عصمت فلوح جرت في دمشق بتاريخ أوت $^{(45)}$

^{(&}lt;sup>47</sup>) جويس ستار ودانيال ستول: منية سياسة الحكومة الأمريكية، سياسات الندرة المياه في الشرق الأوسط / ترجمة أحمد خضر، مؤسسة الشرع العربي، القاهرة، 1995 ص 127

أشار الدكتور عصمت فلوح بصقته ممثلا للأمين العام للجامعة العربية في المداخلة التي قدمتها، في المؤتمر الدولي حول المياه والذي عقد في دمشق سنة 2000 إلى التحديات التي تواجه الأمن المائي والغذائي العربي، إذ أنه ونظرا لارتفاع معدلات النمو السكاني التي تصل إلى ما بين 5،35،2 والتي تعد من أعلى معدلات النمو السكاني في العالم.. فقد انخفض متوسط نصيب الفرد في الوطن العربي من الموارد المائية العذبة من /3800م 3 للفرد في الخمسينيات من القرن الماضي إلى /1014 م 3 للفرد في عام /2000/.

ويشير أحد التقارير الصادرة عن برنامج الأمم المتحدة للبيئة، إلى أن أكثر من نصف سكان العالم سوف يعيشون خلال الثلاثين عاما القادمة حتى عام 2032 م، في مناطق تعاني من نقص المياه، وأن غرب آسيا بما في ذلك شبه الجزيرة العربية سوف تكون من أكثر المناطق معاناة من شح المياه، (48)

وفي عصرنا هذا يتخذ التحدي أبعادا هائلة بالنظر إلى أن كل الاحتمالات ممكنة، وحيث إن جميع أوضاع الانحطاط متشابحة

تتصاعد حدة الصراع على المياه في هذا العصر نتيجة الاستخدام المتزايد لها وسوء استغلالها من ناحية، ولتحكم البلدان المسيطرة على مصادر المياه كالأنهار والروافد ومنع تدففها إلى دول المصب بالقدر الذي تحتاجه أو الذي اعتادت الحصول عليه منذ آماد طويلة.

وقد حدد تقرير أمريكي نشره وكالة المخابرات الأمريكية عشرة مناطق في العالم وأولها منطقة الشرق الأوسط من أكثر المنطق توترا في العالم وهو ما يمكن قراءته في العديد من التقارير الدولية كما أنها من أكثر المناطق المرشحة للتوتر مستقبلا، وقد حدد أحد التقارير ثلاثة مستويات للخطورة لصراعات ومواجهات حول المياه في المنطقة وهي كما يأتي:

- مناطق مرشحة للحرب بسبب المياه هي الأردن وفلسطين وإسرائيل.
- مناطق محفوفة بالمخاطر وقد تكون في دائرة الخطر الفعلي وهي حوضا دجلة والفرات والخليج العربي. (49)

(⁴⁸) إيوان أندرسون: المياه المصدر الاستراتيجي القادم، سياسات الندرة المياه في الشرق الأوسط ترجمة أحمد خضر، مؤسسة الشراع العربي، الكويت، سنة 1995 ص 11

❖ مناطق التوتر المائي مرشحة للدخول في دائرة الخطر خلال 20 −25 سنة وهي مصر والسودان.

حيث من المتوقع أن يعيش حوالي 90% من سكانها في مناطق تعاني من قلة المياه عام 2032 م. وذكرت تقارير صادرة عن الأمم المتحدة أيضا، أن حوالي مليار إنسان في العالم لا يحصلون على مياه نقية صالحة للشرب، وأن نصف سكان العالم لا تتوافر لديهم المتطلبات الصحية التي تمكنهم من العيش بعيدا عن أضرار التلوث، كما أشارت إلى أن حوالي مليوني أفريقي يموتون سنويا بسبب عدم توافر المياه المعالجة صحيا والصالحة للشرب.

وفي منطقة الشرق الأوسط حيث يكثر الحديث عن النزاعات المسلحة التي يمكن أن تنشب بسبب المياه، سوف تزداد المشكلة تفاقما طالما ظل هناك تناقص مستمر في كميات المياه في هذه المنطقة يقابله زيادة في الاستهلاك وعدد السكان، وطالما ظلت الدول القليلة التي تسيطر على مصادر المياه فيها، تحدد لسبب أو لآخر -بمنع تدفق المياه عن دول المصب بالكميات التي تحتاجها. زد على ذلك أن المنطقة تعتبر أصلا من أكثر مناطق العالم فقرا في الموارد المائية.

وهكذا كان نحر الأردن ساحة نزاعات دولية حادة على المياه بدرجة أكبر من وادي النيل ووادي دجلة والفرات، ومن المرجح أن يظل هو النقطة الملتهبة في المنطقة، فالتوتر لا يزال عاليا والوضع المائي خاصة في الأردن مستمر في التدهور، وفي واقع الأمر تشير التقديرات إلى أن إسرائيل تستهلك حاليا ما يقارب من 95 بالمائة من كل الموارد الممكنة ومع اعتماد نمو كل من الدول في المنطقة على المياه، فليس لنا أن نتوقع سوى نشوب المزيد من النزاعات بل والصراعات نتيجة لذلك (50)

وليس من شك أن الصراعات السياسية والمصالح الاقتصادية لدول المنطقة، إضافة للضغوط السياسية والاقتصادية الخارجية التي تعصف بها، سوف تلعب دورا رئيسا في تفاقم المشكلة بصورة أخطر مما هي عليه الآن، الأمر الذي يهدد بنشوب نزاعات مسلحة بينها، وبخاصة بين إسرائيل وتركيا من ناحية والدول العربية المجاورة لهما من ناحية أخرى زد على ذلك أن نهر النيل الذي يعتبر المصدر الرئيس لتزويد مصر بحاجتها من المياه التي تستخدمها لأغراض الزراعة والصناعة والشرب والصرف الصحى، وكذلك السودان، تأتى معظم

⁽⁴⁹⁾ nations conference on the human environment, rio1992 u, n publication, sales no e: 73 11B a 14 report of the united

⁽⁵⁰⁾ د عبد القادر المخادمي: الأمن المائي بين الحاجات والمتطلبات، دمشق، دار الفكر العربي 1999 ص 136

مياهه من هضبة الحبشة، الأمر الذي يكثر الحديث بين الحين والآخر عن مخاوف من أن تعمد أثيوبيا إلى خفض كمية المياه المقررة لهما نتيجة إقامة سدود على روافد النهر الموجودة في أراضيها.

يمكن أن تنشأ بين بلدان المنطقة من جرائها، نرى أن نتناول هذه النقاط وفقا لتقسيم جغرافي إجرائي يضم ثلاث مجموعات رئيسة تعبر دول كل مجموعة منها عن جانب معين من جوانب المشكلة.

وفي المؤتمر الدولي للحفاظ على البيئة في ريو جاء في المادة 24 الحرب وآثارها الضارة على البيئة وكذلك وجوب احترام القانون الدولي الذي يوفر الحماية للبيئة وقت النزاعات المسلحة (51)

الفرع الثاني: مستقبل النزاعات الإقليمية

وفي عالمنا اليوم وبسبب التطور الكبير الذي أضحى عليه العالم ودخول المياه كأحد عناصر التنمية البشرية في مختلف مجالاتها الزراعية والصناعية التي تسعى دول العالم لتحقيقها وإدامتها فإن الصراع على المياه أصبح حقيقة مع تطور دور المياه كأحد موضوعات السياسة الدولية ذات الأهمية الاستراتيجية لذلك اعتبرت المياه والسيطرة على مصادرها من أهم عناصر إثارة الصراع في العالم، بل أن العديد من الباحثين أطلق على القرن الحالي قرن المياه لما ستلعبه المياه من أدوار محورية في حياة الإنسان مستقبلا.

أوضحت بيانات التفاهم بأن المادة 29 ترمى إلى التذكير بأن مبادئ وقواعد القانون الدولي المنطبقة في حالات النزاع المسلح الدولي وغير الدولي تتضمن أحكاما هامة بشأن المجاري المائية الدولية والمنشآت ذات الصلة. ومبادئ وقواعد القانون الدولي المنطبقة في حالة خاصة هي التي تلزم الدول المعنية. وكما أن المادة 29 لا تغير أو تعدل من القانون الموجود، فإنما لا ترمى إلى جعل تطبيق أي صك يشمل دولا لبست أطرافا في ذلك الصك (52)

ينظر القضاء الدولي في قضايا الحدود الدولية بوصفها منازعات ذات طابع إقليمي، ويترتب على ذلك أن لا تكتفي المحكمة لتعيين الحدود الدولية بالرجوع إلى سند الحق root of title الذي يستند عليه كل

^{(&}lt;sup>51</sup>) د مجذاب بدر العتاب: أزمة المياه العربية مشاكلها وتأثيرها في معالجة الفجوة الغذائية العربية، مجلة شؤون عربية عدد 86 سنة 1996 ص 41

⁽⁵²⁾ د عبد القادر المخادمي: الأمن المائي بين الحاجات والمتطلبات، دمشق، دار الفكر العربي 1999 ص 136

طرف من الأطراف المتنازعة والذي قد يكون معاهدة دولية أو حكم قضائي، بل تعود إلى أسباب اكتساب الإقليم التي يحددها القانون الدولي.

أولا: النزاع بين بوركينو فاسو ومالي

وتتبنى محكمة العدل الدولية هذا المفهوم من خلال حكمها الصادر عام 1986 في نزاع الحدود بين بوركينافاسو ومالي، إذ قررت المحكمة أن النزاع المطروح أمامها يتصل بالسيادة على المناطق المتنازع عليها، إذ أشار الطرفان المتنازعان إلى ضرورة التفرقة بين المنازعات المتعلقة بتعيين خط فاصل، والمنازعات المتعلقة بالسيادة على مساحة جغرافية كبير

وانتهيا إلى أن النزاع بينهما لا يتصل بالسيادة على منطقة جغرافية، بل هو نزاع على تعيين خط الحدود بينهما، وقد رفضت المحكمة هذا التكييف لنزاعات الحدود وخلصت إلى التفرقة المذكورة ليس لها محل إذ أن منازعات الحدود منازعات إقليمية بطبيعتها (53)

والنزاع هذا هل نزاع سياسي أم نزاع قانوني أم قانوني سياسي؟ لا شك أن النزاع يمس مصالح الدولة السياسية ويتصل تلقائيا بقواعد القانون الدولي، ويختلف الأمر بالنسبة للنزاعات حول استخدام موارد المياه العذبة المشتركة، إذ تكون لمثل هذه النزاعات أهمية سياسية كبرى تفوق غيرها من النزاعات

ثانيا: الخلافات حول تعيين الحدود

تدخل في الحسبان عند تعيين الحدود مسائل استغلال المياه العذبة، فكثيرا ما تستخدم الأنهار المتاخمة كحد فاصل بين الدول المجاورة ويتفق على تقاسم مياهها ومنافعها تقاسما مشتركا بين هذه الدول وقد يتخذ الخط الفاصل بين رؤوس سلاسل الجبال الواقعة بين البلدين المتنازعين فيما بينهما (54).

تكمن جدلية النزاع من أجل المياه في طبيعة الوضع الجيوستراتيجي للوطن العربي / الشرق الأوسط. ولهذا تعد مسألة المياه في هذه المنطقة - كما سبق توضيحه -من أكثر المسائل إثارة للجدل والاختلاف

^{(&}lt;sup>53</sup>) د مجذاب بدر العتاب: أزمة المياه العربية مشاكلها وتأثيرها في معالجة الفجوة الغذائية العربية، مجلة شؤون عربية عدد 86 سنة 1996 ص 41

⁽⁵⁴⁾ د صبحي أحمد زهير العادلي: النهر الدولي المفهوم والواقع في بعض أنحار المشرق العربي مركز دراسات الوحدة العربية بيروت

والتصارع.. فإلى جانب أنها مسألة اقتصادية واجتماعية وقانونية وفنية، فهي مسألة أمنية واستراتيجية في الموقت ذاته، تتعلق بحياة دول المنطقة وشعوبها، وتتشابك مع مشكلات أخرى توالدت منها في الماضي وقد تتوالد في المستقبل-نزاعات وصراعات مسلحة.، مثل مشكلات الحدود والاحتلال والتوسع والأقليات. يضاف إلى ذلك أن تتطلع إسرائيل وتركيا إلى أن تقوما بدور إقليمي من خلال مسألة المياه.

توجد عدة أنحار أساسية في الوطن العربي هي نحر النيل ونحر دجلة والفرات ونحر الأردن ويتحكم في هذه الأنحار ثلاث دول غير عربية، بينها وبين جاراتها العربية قدر ما من الخصومة يختلف من دولة إلى أخرى، هذه الدول الثلاث هي: تركيا وإثيوبيا وإسرائيل (55)

فنهرا الفرات ودجلة هما مضرب المثل على نهر دولي تنكر دولة منبعهما تركيا صفتهما الدولية "هذا مع الأخذ بعين الاعتبار أنه لولا التقسيم الاستعماري الذي شهدته منطقتنا العربية لكان النهران عربيان مائة بالمائة. حيث كانت حدود سوريا الطبيعية تمتد حتى جبال طوروس، وبالتالي كان منبعهما عربيا خالصا.

فنهر الفرات يتشكل من التقاء نهري فرات صو وقره صوفي حوض ملطية بهضبة أرمينيا التركية في مستنقعات الأزيج، شمال مدينة كيبان بحوالي عشرة كيلو مترات، ويبلغ طوله حوالي 2880 كم موزعة على البلدان المتشاطئة الثلاثة كالآتي: 1000 كم في تركيا و 675– 680 كم في سوريا و 12100 كم في العراق، أما مساحة الحوض الصباب فتبلغ 444000 كم 2 تقريبا تتوزع كالتالي: 121000 كم أو في المملكة العربية تركيا، 73000 كم أو في سوريا، 205000 كم أو في العراق وهناك 45000 كم أو في المملكة العربية السعودية؛ ودول مجراه هي كل من تركيا وسوريا والعراق إضافة للسعودية وذلك بموجب المادة الثانية من اتفاقية استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية التي جعلت الاتفاقية الأخيرة منها إحدى دول الحوض لمساهمتها بالحوض المائي الجوفي المتصل بنهر الفرات، مما يوجب زيادة الحصة العربية ويدعم موقف كل من سوريا والعراق (56)

من المعلوم أنه لا وجود حتى الآن لمعاهدة تنظم المشاركة في مياه الفرات أو الاستغلال المشترك، إلا أن هناك اتفاقيات عقدت ترسى مبادئ عامة وتشدد على حقوق بلدان أسفل النهر في المياه الداخلة إلى

-

⁽⁵⁵⁾ د صبحي أحمد زهير العادلي: النهر الدولي المفهوم والواقع في بعض أنمار المشرق العربي مركز دراسات الوحدة العربية بيروت

²²⁸ ص 2005-121 د صالح زهر الدين: الصراع والسلام في المنطقة حول المياه / مجلة شؤون عربية (56)

أراضيها تتمثل بمعاهدة باريس 1920، معاهدة لوزان 1920، معاهدة أنقرة 1921، معاهدة لوزان 1923، المعاهدة وحسن

الجوار الموقعة بين فرنسا (باسم سوريا) وتركيا 1926، اتفاق 1929 بين فرنسا (باسم سوريا) وتركيا، معاهدة الصداقة وحسن الجوار بين تركيا والعراق 1946، بروتوكول التعاون الاقتصادي والفني بين العراق وتركيا 1980، بروتوكول التعاون الاقتصادي والفني بين العراق وتركيا 1980 والذي انضمت له سوريا وتركيا 1980، بروتوكول 1987 بين سوريا وتركيا والاتفاق السوري العراقي 1989.

ثالثا: التوصيف التركى للنزاع

ويتجلى الموقف التركي من نهر الفرات باعتباره: نهر غير دولي، اعتبار حوضي دجلة والفرات حوضا واحدا مع إمكانية نقل مياه نهر دجلة إلى نهر الفرات من خلال منخفض الثرثار في العراق، رفض مبدأ تقاسم المياه، التفسير التركي لتعبير الاستخدام الأمثل للمياه وخطتها عن المراحل الثلاثة للانتفاع الأمثل والمنصف والمعقول، التذرع بعدم وجود قانون متكامل للمياه الدولية، إنكار مبدأ الحقوق المكتسبة، حريتها بإقامة السدود على أراضيها ووقف تدفق مياه نهر الفرات لتعبئة سدودها. وهو موقف لا ينسجم مع المعاهدات والأعراف والمبادئ القانونية (57).

الفرع الثالث: المياه عنصر من عناصر قوة الدول

لكن هناك أيضا أسباب سياسية واستراتيجية تتعلق بكون المياه قد تتحول إلى عنصر من عناصر قوة الدول وازدهارها، وهي أحد مصادر التوتر في منطقتنا، وقد تكون الحروب القادمة في العالم بأجمعه هي حروب لأجل المياه؛ وهنا لا ينكر دور الأنهار الدولية في هذا المجال.

يرى المراقبون أن الحرب المقبلة في العالم هي حرب المياه، فالماء هو أثمن الموارد الطبيعية، وأكثرها محدودية، وأكثرها تعرضا للهدر وسوء الاستخدام، ويبدو أن العالم مقبل على جفاف وشح في موار المياه؛ فمع تسارع معدلات النمو السكاني، زاد الطلب على الماء. ومع تفاقم مشكلة الاحتباس الحراري وطبقة الأوزون التي لم تجد حلولا عملية إلى يومنا هذا بالرغم من المؤتمرات الدولية وآخرها مؤتمر كوبن هاجن

^{(&}lt;sup>57</sup>) جويس ستار ودانييل ستول بنية سياسة الحكومة الأمريكية بحث في عمل مشترك ترجمه أحمد خضر في كتاب سياسة الندرة المياه في الشرق الأوسط الطبعة الأولى 1995 مؤسسة الشراع العربي الكويت ص 127 -145

ديسمبر 2009 ويتوقع أن يفجر الشح في إمدادات المياه على المدى القريب منازعات وصراعات بين دول المجاري المائية الدولية، حول كمية المياه ونوعيتها، التي تحصل عليها كل دولة. ولن يكون نهر النيل بمنأى عن ذلك؛ فالنيل يعد من أكثر المجاري المائية الدولية تعقيدا، لكثرة الدول المشاطئة له، واختلاف مصالحها، وتوجهاتها، تبعا لمواقعها الجغرافية؛ إذ تطل على شواطئ النيل وروافده عشر دول هي: إثيوبيا، وإرتيريا، وكينيا، وتنزانيا، وأوغندا، ورواندا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية (زائير سابقا)، والسودان، ومصر، وبوروندي. وقد تضاف إسرائيل إلى الدول إذا ما استفادت من أنابيب السلام التي تقرر توصيلها في اتفاقية كامب ديفيد بين مصر وإسرائيل وبعض هذه الدول مصنف ضمن دول العالم الأكثر فقرا. وسيتفاقم التعقيد، إذا انفصل عن السودان جنوبه. وباستثناء السودان ومصر، فإن كل دول حوض النيل منبع. وأما السودان فهي دولة وسطية، ومصر دولة مصب. لقد انقضى على تحرير معظم دول حوض النيل من الحكم الأوربي نحو نصف قرن من الزمان. (58)

والأمر ذاته ينطبق على نمري دجلة والفرات حيث تتصرف تركيا بفردية واضحة تجاه مصالح الدول المتشاطئة معها على الأنهار (سوريا والعراق) من خلال إقامة مشاريع عملاقة تعود بالضرر الكبير على كفاية مصادر المياه في مختلف المجالات التي تعاني منها سوريا والعراق وعدم جديتها في عقد أي معاهدات دولية لتقاسم عادل للمياه لنهرى دجلة والفرات.

4-التناقص المتزايد في هذه الثروة الطبيعية الحيوية نتيجة الاستخدام المفرط بسبب دخول هذه المياه في العديد من المجالات وبشكل أساسي وحاجة الدول لهذه المادة في عملية التطوير التنموي وفي مختلف المجالات الصناعية والزراعية، لقد أدى الاستخدام المفرط للمياه في المجالات المتعددة (الصناعية، الزراعية) إلى تناقص كبير في المياه للأغراض الإنسانية بسبب عدم وجود مصادر بديلة أو عدم استخدام وسائل حديثة ومتطورة لترشيد الاستهلاك أو إعادة معالجة المياه الصناعية والزراعية المستخدمة.

⁽⁵⁸⁾ Elizabeth – Dorothea Hecht ; Ethiopia Threatens To Block The Nile ; Paper Presented To The Symposium On The Nil Basin ; Cairo; Institute Of African Studies 1987 Pp2-3

فقد أشارت العديد من تقارير الأمم المتحدة والتقارير الدولية الأخرى أن التناقص الكبير في المياه سوف يكون بصورة كارثية في حال استمراره على هذا المنوال فقد أشارت قمة مكسيكو للمياه المنعقدة في آذار 2006 إلى هذا الأمر (59).

ومن الجدير بالذكر وفي هذا السياق وكرد فعل للتطورات السياسية والصراعات المائية التي نشهدها بسبب انعدام الإطار القانوني الجامع والمانع والذي يحدد بشكل واضح ومتفق عليه مختلف المسائل الإجرائية وينظم بدقة سائر الشئون القانونية للنظام الهيدرولوجي للنهر باعتباره أحد الأنظمة الإقليمية الدولية وينظم بدقة سائر الشئون القانونية للنظام الهيدرولوجي للنهر باعتباره أحد الأنظمة الإقليمية الدولية International Régime وبغيابه يعتبر عاملا حافزا على إثارة التوترات والقلاقل بين دول حوض النهر من وقت لأخر ومن ثم فقد تتحول بعض تلك الخلافات غالى منازعات أو صراعات مائية لتحقيق الأمن المائي

فقد استعمل النهر في نقل الأشخاص والبضائع والأسلحة وقد استفادت صربيا كثيرا عام 1992- 1995 إبان الحرب الأهلية في يوغسلافيا السابقة من نمر الدانوب حيث استخدمته في تمريب الأسلحة القادمة من الخارج خلافا لقرارات مجلس الأمن الدولي القاضية بفرض حصار بحري وجوي وبري على صربيا بسبب عدوانها على البوسنة والهرسك (60)

نلاحظ أنه إلى الآن لم يتم الالتزام الدقيق والنهائي باتفاقات واضحة تتعلق بمياه الأنهار في منطقة المشرق العربي، أي ما يتعلق بأنهار الفرات ودجلة والعاصي وفروعها، لا لأن ذلك متعذر بالنسبة إلى القانون الدولي والاتفاقات الدولية، أو أنه لا يوجد ما يمكنه أن ينظم مياه تلك الأنهار وفروعها، بل يعود الأمر إلى ملابسات علاقات الدول وإلى اعتبارات استراتيجية وسياسية تعطل التعامل الأمثل بين دول المنبع ودول المجرى والمصب، وها هي سورية والعراق تتخوفان من مشاريع المياه والطاقة التركية والإيرانية على نحري الفرات ودجلة وفروعهما. (61)

⁽⁵⁹⁾ د محمد سلمان طايع: الصراع الدولي على المياه بيئة حوض النيل مركز البحوث والدراسات السياسية القاهرة سنة 2007 ص 301

 $^{^{(60)}}$ د محمد سلمان طايع: الصراع الدولي على المياه بيئة حوض النيل مركز البحوث والدراسات السياسية القاهرة سنة $^{(60)}$ ص $^{(60)}$ د محمد عبد الله الدوري: المركز القانوني لنهري دجلة والفرات في ضوء أحكام القانون الدودي في أحمد يوسف أحمد محرر مشكلات المياه في الوطن العربي ص $^{(60)}$

أصبحت المياه إحدى أدوات الضغط السياسي الذي تمارسه بعض الدول التي تسيطر على منابع الأنهار أو مصادر المياه على الدول المتشاركة والمتشاطئة معها في نفس المصدر المائي، وهنا يجب توضيح السياسة التركية التي تتبعها تجاه الدول المتشاطئة معه، حيث طالما استخدم الأتراك العلاقة المائية مع سوريا والعراق باعتبارها مصدرا للابتزاز السياسي ووسيلة من وسائل تحقيق المكاسب السياسية والاقتصادية حيث تسعى تركيا من خلال التحكم بمنابع الأنهار التي تنبع منها دجلة والفرات إلى فرض هيمنة سياسية واقتصادية لاستعادة الإرث التاريخي للإمبراطورية العثمانية قبل تفككها بعد الحرب العالمية الأولى عام 1918 وقيام الجمهورية التركية.

فقد قامت تركيا الحديثة ومنذ قيام الجمهورية بدراسات واسعة لاستغلال مياه نهري دجلة والفرات من خلال إقامة العديد من المشاريع والسدود التخزينية الكبيرة التي تحجز كميات كبيرة من المياه تؤدي إلى الجاق الضرر بكل من سوريا والعراق بشكل خاص حيث أن انخفاض كميات المياه الواردة إلى البلدين بنسب كبيرة تبلغ 40% بالنسبة لسوريا 90%

للعراق وبعد اكتمال مشروع (GAP) الذي تقوم تركيا بإنجازه على مجرى نهر الفرات أن تركيا تحاول أن تركيا تحاول أن تبرر إقامة السدود الكبيرة على مجاري الأنهار بأن عملية التنمية الاقتصادية والزراعية تتطلب توفير الطاقة الكهربائية والمياه الضرورية وإن ما تقوم به تركيا من عميلة تنموية يعتبر من حقوقها المشروعة، إلا أن الغايات التي تبغى تركيا تحقيقها من خلال إقامة هذه المشاريع هي غايات سياسية بحتة.

- إن تركيا تحاول أن تقوم بعملية تنموية اقتصادية صناعية وزراعية كبيرة وبفترة قياسية وذلك لضمان اللحاق بركب الاتحاد الأوربي الذي يفرض على تركيا أن تقوم بعملية تصحيح لاقتصادها الذي يعاني من التضخم وسوء الإدارة، إلا إن هذه العملية لا تكون مشروعة إذا كانت على حساب جيرانها والدول المتشاطئة معها وبخلاف القانون الدولي الخاص بالأنهار الدولية. (62)

واتساقا مع سياسات الدول فإذا انسلخ الحكم من النفوذ الأمريكي ربما تتغير السياسات المائية كانعكاس للسياسات الدولية.

⁽⁶²⁾ John Waterbury and daje whittington playing chickenin the nile tfe implicatins of micro

المطلب الثاني: النزاع حول نهر النيل

كتب الإنكليزي سكوت مونكريف: يمكنني أن أوضح حقيقة جلية، هي أن من يستولي على أعالي النيل يملك زمام الأمور في مصر ويتصرف على هواه ومشيئته، ومن ثم يساهم في السيطرة على القارة الإفريقية (63)

منذ الحرب العالمية الثانية لم تعد ضمائر شعوب البلدان المتقدمة تطيق فكرة نشوب حرب شاملة ومع ذلك فالحروب على المياه مقبلة حيث تتولى وزارة الدفاع الأمريكية دراسة قضايا المياه في علاقاتها بالمصالح العسكرية الأمريكية في الشرق الأوسط فتخطط مجموعة التحرك لإدارة موارد المياه WARMAG على سبيل المثال لتوفير المياه الصالحة للشرب للقوات

الأمريكية في ميدان العمليات في كافة القواعد العسكرية في العالم العربي خاصة في الدول المرتبطة باتفاقيات دولية مع أمريكا أو بإشرافها وإزالة المعوقات التي تحول دون الحصول على المياه في أوقات الحرب (64)

وقد حدد تقرير أمريكي نشرته وكالة المخابرات الأمريكية عشر مناطق في العالم ستشهد صراعات ومواجهات حول المياه ومعظمها في الشرق الأوسط وحدد التقرير ثلاثة مستويات للخطورة كما يلى:.

- ♦ مناطق مرشحة للحرب بسبب المياه هي الأردن وفلسطين وإسرائيل.
- مناطق محفوفة بالمخاطر وقد تكون في دائرة الخطر الفعلي وهي حوضا دجلة والفرات والخليج العربي.
- ♦ مناطق التوتر المائي مرشحة للدخول في دائرة الخطر خلال 20 -25 سنة وهي مصر والسودان.
- ♣ ومن خلال استعراض هذه النزاعات ومناطقها نجد أن هذه النزاعات حديثة لها أسباب
 سياسية بحتة فأن أغلب هذه النزاعات نشأت نتيجة تفكك الدول الاتحادية، يوغسلافيا، الاتحاد السوفيتي

forum vol 22 no 3 1998pp155_163

 $^{(64)}$ د عبد الهادي راضى: المياه والسلام جبال الجليد العائمة ص

⁽⁶³⁾ Dam development in the Ethiopian highlands and Egypt's new valley project natural resources

أو بعد الاستقلال عن الاستعمار الأوربي في إفريقيا أو الدولة العثمانية بعد الحربين العالميتين وقيام إسرائيل عام 1947.

- سعي هذه الدول لتحقيق عملية تنمية واسعة زراعية، صناعية، تجارية تدخل المياه فيها كأحد أهم عناصر التنمية، لذلك تحتاج كميات مياه كبيرة الأمر الذي يعود بالضرر على الدول المجاورة المستفيدة من نفس المورد المائي.

- عدم وجود رغبة سياسية للوصول إلى حلول واتفاقيات للتقاسم العادل للمياه - عدا بعض الأمثلة القليلة -بسبب وجود خلافات سياسية وحدودية وأيديولوجية بين أكثر هذه البلدان الآمر الذي يعيق الوصول إلى تسوية سياسية وقانونية (65).

فبالنظر لنهر النيل الذي يعتبر من أهم الأنحار الكبرى في العالم وإفريقيا فأن دول المنبع وإثيوبيا على وجه الخصوص تمد نحر النيل بحوالي 85% من مصادر المياه إضافة إلى دول المنبع الأخرى، في حين تعتبر مصر ومن ثم السودان من أكثر الدول استفادة من نحر النيل حيث تحصل مصر على حوالي 48 مليار م 8 من الماء وتحصل السودان على 14 مليار م 8 بموجب اتفاقيات تم عقدها عام 1929 بين الدول الاستعمارية (بريطانيا- فرنسا - بلجيكا) وتترك الخلافات السياسية بين دول حوض النيل والنزاعات والحروب الداخلية وعدم الاستقرار السياسي لمجمل دول الحوض أثارها السلبية على عملية الاستغلال الأمثل لمياه النيل في عملية التنمية في دول حوض النيل وهي في أمس الحاجة لها ويؤدي الأمر ذاته إلى تأخير إنشاء منظومة لإدارة موارد نحر النيل أو على الأقل إبرام اتفاقيات جديدة تحافظ على مصالح الجميع.

ولكن مياه النيل لا تزال محل خلاف وتنازع، ولا يزال النيل من دون نظام قانوني ومؤسسي يستوعب كل دول الحوض. ومع أن هذا الخلاف قد يوظف أحيانا أداة سياسية، أو عامل تأزيم، إلا أنه خلاف قانوني في المقام الأول؛ فهو يتمحور حول الخلاف والمعاهدات والاتفاقيات التي أبرمت بشأن النيل إبان فترة النفوذ الأوربي في أفريقية، وأيضا حول الاتفاق الذي أبرم بين مصر والسودان في عام 1959 م "للانتفاع الكامل بمياه النيل.

_

⁽⁶⁵⁾ داليا إسماعيل محمد: المياه والعلاقات الدولية، مكتبة مدبولي القاهرة سنة 2006

³¹¹ ص 1993 سنة وهانون الدولي سنة مولية لجنة القانون الدولي سنة $(^{66})$

وإذا كانت اتفاقية المجاري لعام 1977 قد أقرت في المادة الخامسة مبدأ الاستخدام المنصف والعادل والمعقول على أساس المساواة في السيادة، وأن تستخدم المياه في إقليمها ومقيد بعدم إحداث ضرر بالدول الأخرى ووضع الفقهاء معايير للاستخدام ربما على أساس الحاجة، لكن دول المنبع تأخذ أكثر من دول المصب ويرى البعض معيار العدالة الاقتصادية (67)

ويطرح البعض بيع مياه النيل بصفتها سلعة اقتصادية قررتما الجماعة الدولة في دبلن 1992 على أساس مبادئ دبلن بسبب الفقر المدقع الذي تعيشه الدول الإفريقية، غير أن الوفد المصري قد عارض ذلك بشدة.

وفي حالة عدم توافر اتفاق مع جيرانها في أرض النيل، فإنما تحتفظ بحقها في تنفيذ مشروعاتها من جانب واحد.

فيرد زعيم آخر بأنه سينفذ عددا من المشروعات والخزانات بحيث يحرم مصر من مياه المنابع الأثيوبية، فيرد عليه الحاكم الآخر: إذا حدث وقامت إثيوبيا بعمل أو شيء يعيق وصول حقنا بالكامل، فلا سبيل كما تعارف القانون الدولي إلا باستخدام القوة، ورد عليه الحاكم الآخر نحن مستعدون لتحويل حوض النيل من مجمع للمياه إلى بركة من الدماء Fromwatershed To Blood Shed

غير أن نتائج البحث القانوني تؤكد أن اتفاقية مياه نهر النيل الموقعة بين دول حوضه لا تسمح لدولة من دول الحوض بأن تعطى لطرف ثالث أي كمية من المياه إلا بموافقة كل دول الحوض (68)

إن إحدى الدول النيلية تنوي مد مياه النيل إلى خارج نطاق حوض النيل، الأمر الذي يشكل إساءة الاستخدام مياه النيل وتعديا على حقوق الدول النيلية

شهدت الفترة الممتدة من تسعينات القرن الماضي حتى عام 2005 استمرارا في تصاعد منحى الخلافات والصراعات الهيدروبوليتيكية في النظام الإقليمي المائي لحوض نهر النيل، وذلك بسبب تواتر محددات ذلك الصراع المائي وتراكم آثارها حيث تتزايد معدلات النمو السكاني في سائر دول الحوض وتقل

¹⁰³ د عبد المالك خلف التميمي المياه العربية التركية، مركز دراسات الوحدة العربية بيروت 1099ص

⁽⁶⁸⁾ مهندس محمد أحمد خليل: تنمية الموارد المائية في الوطن العربي دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع القاهرة سنة 2005 ص 41-43 وانطر جلال محمد عوض: العلاقات الاقتصادية العربية التركية، سلسلة دراسات استراتيجية أبو ظبي مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية 1998ص 236

معدلات النمو الاقتصادي وتتصاعد حدة الفقر وتتكثف الضغوط البيئية في ظل تلاحق موجات الجفاف الناجمة عن التغيرات المناخية، ناهيك عن استمرار الصراعات السياسية عن المياه والتي تستخدم المياه كورقة للضغط السياسي وتجاهل كليا شرط الأخطار المسبق عند تنفيذ المشروعات (69).

المطلب الثالث: قاعدة الالتزام بالأخطار المسبق وعدم التسبب بضرر.

يقصد بالأخطار المسبق إلى ضرورة التشاور بين دول المجرى المائي بغية التفاوض بحسن نية بقصد عقد اتفاق أو اتفاقات مجرى مائي في حالة عدم وجود مثل هذا الاتفاق.

والهدف من الإخطار هو عدم التسبب بضرر ذي شأن على الدول الأخرى غير الموقف الأثيوبي عارض ذلك ويرون عدم تقييد حق أي دولة من الدول المشاطئة في الاشتراك بأي تفاوض يجري بشأن اتفاق خاص بالمجرى ويرون أن هذا الشرط يخلق مشاكل للدول وبحذا ترفض دول منابع نحر النيل شرط الأخطار المسبق عند القيام بمشروعات مائية قطرية أو عندما تزمع باتخاذ تدابير مائية في نطاق حدودها الوطنية وتستند في ذلك إلى نظرية الاختصاص المطلق وتعزي ذلك إلى اتفاقية 1992 الموقعة بين دول حوض النيل بإشراف الحكومة البريطانية (70)

ويمكن تفسير مواقف دول حوض النيل من اتفاقية الججاري خاصة شرط الأخطار المسبق الذي ينطوي على التعاون والتفاوض والتقاسم العادل إلى ادعاءاتها أن مصر قد بنت السد العالي دون الاكتراث بالمواقف الإفريقية، وإلى موقف مصر من حركات التحرر الاربترية التي كانت تناضل من أجل الاستقلال

بناء سدود وتوليد الكهرباء والقضاء على الجفاف والتصحر والاستمرار في خطط التنمية عندما تمتلك التكنولوجيا اللازمة.

ولن تعبأ بالادعاءات المصرية التي أطلقها الرئيس السادات وربما تلعب المياه برأي الحاكم عاملا في توحيد الأديان الثلاثة فيرتوي منها المؤمنون بالأديان المترددون على المسجد الأقصى وقبة الصخرة وكنيسة القيامة وحائط المبكى.

 $^{^{(69)}}$ د عبد المالك خلف التميمي المياه العربية التركية، مركز دراسات الوحدة العربية بيروت $^{(69)}$

²³⁴ ص 2005-121 د صالح زهر الدين: الصراع والسلام في المنطقة حول المياه / مجلة شؤون عربية (70)

ورد على ذلك نحن مستعدون لتحويل حوض النيل من مجمع للمياه إلى بركة من الدماء (71).

واستمرت الخلافات بين دول حوض النيل استمرارا في تصاعد منحنى الخلافات والصراعات في النظام الإقليمي المائي لحوض نهر النيل وذلك بسبب تواتر محددات ذلك الصراع المائي وتراكم آثارها، مرتبطة بازدياد السكان وتصاعد حدة الفقر وتكاثف الضغوط بسبب الجفاف والتصحر واستمرار الصراعات السياسية التي تستخدم المياه كورقة ضغط سياسي.

وفي حين تقف مصر والسودان من شرط الأخطار المسبق وتنمسك به وتنادي بجعله قاعدة عامة من القواعد الأساسية للقانون الدولي للأنهار، وتذكر الاتفاقيات المبرمة بين الدول الإفريقية التي تنادي بالأخطار المسبق والذي كرسه العرف الدولي وطبقته محكمة العدل الدولية والتزمت به اتفاقية المجاري (72)

المطلب الرابع: النزاع العربي التركي حول المياه

أصبحت المياه احد أدوات الضغط السياسي الذي تمارسه بعض الدول التي تسيطر على منابع الأنهار أو مصادر المائي، وهنا يجب توضيح السياسة التركية التي تتبعها تجاه الدول المتشاطئة معها، حيث أنه لطالما استخدم الأتراك العلاقة المائية مع سوريا والعراق باعتبارها مصدرا للابتزاز السياسي ووسيلة من وسائل تحقيق المكاسب السياسية والاقتصادية حيث تسعى تركيا من خلال التحكم بمنابع الأنهار التي تنبع منها دجلة والفرات إلى فرض هيمنة سياسية واقتصادية لاستعادة الإرث التاريخي للإمبراطورية العثمانية قبل تفككها بعد الحرب العالمية الأولى عام 1918 وقيام الجمهورية التركية (73).

(72) د مجذاب بدر العتاب: أزمة المياه العربية مشاكلها وتأثيرها في معالجة الفجوة الغذائية العربية، مجلة شؤون عربية عدد 86 سنة 1996 ص 41

⁽⁷¹⁾ وثيقة الأمم المتحدة (A/CB6/51/NUW/WG/CRPB14) المؤرخة (71)

^{(&}lt;sup>73</sup>) الأمم المتحدة الجمعية العامة الدورة الحادية والخمسون من جدول الأعمال نص اتفاقية قانون استخدام المجاري المائية الدولية نظرة تطبيقية على أهم أنحار الشرق الأوسط.

الفرع الأول: النزاع مع سورية

تخطط لإقامة مشروع GAP على نمر الفرات، وكانت تركيا قد اعتبرت أن سيادة الدول على مواردها الطبيعية وحقها في إدارة تلك الموارد لم يؤخذ في الاعتبار الكافي، وكانت تريد قصر تطبيق مشروع المواد على المياه الجوفية يقضي في رأيها إلى تقاسم هذه الموارد، وهو ما لا يتفق وأحد مبادئ القانون الدولي المقبول عموما والقاضي بالسيادة الدائمة على مواردها الطبيعية وحق تقرير المصير (74)

تعتبر تركيا نهري دجلة والفرات نهرين وطنيين عابرين للحدود الدولية لا تنطبق عليهما صفة الأنهار الدولية ولها السيادة الكاملة على مواردها المائية من المنبع حتى النقطة الأخيرة التي يغادران فيها الإقليم التركي

فقد قامت تركيا الحديثة ومنذ قيام الجمهورية بدراسات واسعة لاستغلال مياه نهري دجلة والفرات من خلال إقامة العديد من المشاريع والسدود التخزينية الكبيرة التي تحجز كميات كبيرة من المياه تؤدي إلى البلدين إلحاق الضرر بكل من سوريا والعراق بشكل خاص حيث أن انخفاض كميات المياه الواردة إلى البلدين بنسب كبيرة تبلغ 40% بالنسبة لسوريا 90% للعراق وبعد اكتمال مشروع (gap) الذي تقوم تركيا بإنجازه على مجرى نهر الفرات أن تركيا تحاول أن تبرر إقامة السدود الكبيرة على مجاري الأنهار هو أن عملية التنمية الاقتصادية والزراعية تتطلب توفير الطاقة الكهربائية والمياه الضرورية لعملية التنمية أن ما تقوم به تركيا من عملية تنموية يعتبر من حقوقها المشروعة، إلا أن الغايات التي تبغي تركيا تحقيقها من خلال إقامة هذه المشاريع هي غايات سياسية بحتة.

-إن تركيا تحاول أن تقوم بعملية تنموية اقتصادية صناعية وزراعية كبيرة وبفترة قياسية وذلك لضمان اللحاق بركب الاتحاد الأوربي الذي يقرض على تركيا أن تقوم بعملية تصحيح لاقتصادها الذي يعاني من التضخم وسوء الإدارة، إلا إن هذه العملية لا تكون مشروعة إذا كانت على حساب جيرانها والدول المتشاطئة معها وبخلاف القانون الدولي الخاص بالأنهار الدولية (75).

^{(&}lt;sup>74</sup>) اجتماع اللجنة السادسة رقم 62 بتاريخ 4 أبريل 1997م التصويت رقم (3) [30] داليا إسماعيل محمد: المياه والعلاقات الدولية، مكتبة مدبولي القاهرة سنة 2006

⁽⁷⁵⁾ د أحمد الرشيدي: الأنحار في الوطن العربي أوضاعها الجغرافية وتنظيمها القانونية، مجلة شؤون عربية عدد 86 سنة 1996 ص 20

من المعروف أن منطقة جنوب شرق تركيا تعاني من فقر كبير وتعيش فيها غالبية كردية وتسود فيها عملية تمرد واسعة يقودها حزب العمال الكردستاني بهدف إقامة دولة كردية أو على الأقل حكم ذاتي يغذي الفقر والتهميش دورا كبيرا في إدامة عمليات التمرد، فتركيا تحاول من خلال إقامة المشاريع الزراعية تطوير منطقة شرق الأناضول وتنميتها اقتصاديا ورفع معدلات دخل السكان في تلك المناطق وهي بذلك تقوم بإزالة أهم العناصر التي تغذي عملية التمرد وبذلك تخنق الحركة الكردية في هذه المناطق (76)

وترفع تركيا سلاح المياه في عملية الضغط على سوريا والعراق لتحقيق مكاسب سياسية عدة فمن جانب سوريا التي تدعم مقاتلي حزب العمال الكردستاني وتأوي معسكرات التدريب للحزب في البقاع الغربي في لبنان الذي كان تحت سيطرة الجيش السوري كما أن زعيم حزب العمال (عبد الله أوجلان) كان يقيم في دمشق ووصل الأمر حد المواجهة العسكرية في منتصف التسعينات ألا أن المساعي أسفرت عن توقيع اتفاقية (أدخنة) في أكتوبر 1998 التي أنحت تواجد حزب العمال في سوريا وأدت إلى خروج زعيم الحزب من سوريا.

وكذلك موضوع لواء الاسكندرونة الذي تسكنه أغلبية عربية وتنازلت عنه فرنسا لصالح تركيا إبان انتدابحا لسوريا قبيل الحرب العالمية الثانية عام 1939 لضمان بقاء تركيا على الحياد ولا تزال سوريا غير معترفة بحذا الضم القسري والتعسفي (77)

وفي موضوع العراق هناك عدة أهداف تحاول تركيا تحقيقها من خلال ضغطها بواسطة المياه الأولى سياسيا والأخرى اقتصادية وربما توسعية فمن المعروف أن تركيا لا تزال تعتبر ولاية الموصل من المناطق التابعة لها وهي المنطقة التي تضم حاليا محافظات (الموصل، دهوك، أربيل، السليمانية، ديالي) وتمثل ألان محافظات حيث (دهوك، أربيل، السليمانية) إقليم كردستان حيث يشكل الأكراد غالبية سكان هذه المحافظات حيث تتخوف تركيا من أن هذا الوضع الذي يتمتع به الإقليم الذي أشبه ما يكون بوضع فيدرالي موسع الصلاحيات بعيدا عن مركزية العاصمة - تتخوف تركيا من أن هذا الوضع ربما سوف يكون بمثابة دافع سياسي لأكراد تركيا لأجل المطالبة بوضع مقارب للوضع الذي حصل عليه أكراد العراق، كما أن تركيا تضع كثيرا من الخطوط الحمراء إمام أي طموح لأكراد العراق لضم مدينة كركوك الغنية بالنقط التي يمكن أن تكون من أهم العوامل التي تدفع أكراد العراق إلى إعلان استقلالهم لما تتمتع به كركوك من خزين نفطي

^{(&}lt;sup>76</sup>) ميخائيل جورياتشوف رئيس مجلس منظمة الصليب الأخضر الدولية؛ وجون -ميشيل سيفيرينو المدير التنفيذي لوكالة التنمية الفرنسية. www.project-syndicate.orgK2007 ، ترجمة: أمين على Translated by: Amin Ali

⁸ ص 2005 د أحمد بالقاسم: التحكيم الدولي، دار هومة الجزائر 2005 ص

كبير وبالتالي يدر مصدرا هائلا للواردات، كما أن وجود كبير للتركمان في كركوك من العوامل التي تدفع تركيا إلى استخدام المياه في عملية الضغط السياسي على أكراد العراق.

كما أن امتلاك العراق لثروات هائلة نفطية ومعدنية وبكميات اقتصادية يدفع تركيا للضغط على العراق من خلال استخدام المياه ربما كأحد أساليب الضغط الاقتصادي باعتبار أن المياه هي ثروة تركية خالصة كما هو النفط وهذا ما أكدته التصريحات التي أطلقها كبار المسؤولين الأتراك حيث صرحت رئيسة الوزراء التركية الأسبق تانسو تشيلر (أن هذه مياهنا ومن حقنا أن نبيع مياهنا لمن نشاء) وذلك في معرض حديثها عن مشروع إنشاء أنابيب السلام لنقل وبيع المياه من نهر الفرات إلى دول الخليج العربي وإسرائيل، وأكد عليه رئيس الوزراء.

التركي الذي تلا تشيلر، مسعود يلماظ من خلال قوله (المياه نفطنا وإن كان هناك من يرضى باقتسام نفطه مع الآخرين فتركيا على استعداد لاقتسام مياهها (78).

- والمسألة الاقتصادية الأخرى التي تدعم التوجه التركي هو أن خصوبة الأراضي الزراعية التركية واستصلاح مساحات واسعة ضمن مشروع (gap) يجعلها من أكثر المناطق إنتاجية في المجالات الزراعية في المنطقة بعد تراجع إنتاجية الأراضي الزراعية في كل من سوريا والعراق جراء النقص في المياه وارتفاع نسبة الملوحة والتلوث بسبب المشاريع التركية على الأنهار.

لعبت المنظمات الصهيونية دورا فاعلا في تصميم مشروع أنابيب السلام، ومشروع قناة السلام بمد أنبوبين ينقلان المياه من بحيرة أتاتورك خلف سد أتاتورك على نحر الفرات إلى هضبة الجولان السورية المحتلة، حيث تشكلان هناك شبه بحيرة مستطيلة تمتد من الشمال إلى الجنوب وتشكل حاجزا مائيا بين سورية وإسرائيل، وبهذا تؤمن إسرائيل المياه من نحر الفرات، ويعطيها فرصة للتحكم في قسم من نحر الفرات، وأخيرا تسقط السيادة عن هضبة الجولان المحتل. (79)

⁸ ص 2005 د أحمد بالقاسم: التحكيم الدولي، دار هومة الجزائر 78

^{(&}lt;sup>79</sup>) ممدوح توفيق: استغلال الأنحار الدولية في غير شئون الملاحة ومشكلة نحر الأردن رسالة دكتوراه جامعة القاهرة كلية الحقوق سنة 1967ص 152-158

الفرع الثاني: النزاع مع العراق

والأمر ذاته ينطبق على نمري دجلة والفرات حيث تتصرف تركيا بفردية وأنانية واضحة تجاه مصالح الدول المتشاطئة معها على الأنهار (سوريا والعراق)، من خلال إقامة مشاريع عملاقة تعود بالضرر الكبير على كفاية مصادر المياه في مختلف المجالات الذي تعاني منه سوريا والعراق وعدم جديتها في عقد أي معاهدات دولية لتقاسم عادل للمياه لنهري دجلة والفرات.

4-التناقص المتزايد في هذه الثروة الطبيعية الحيوية نتيجة الاستخدام المفرط بسبب دخول هذه المياه في العديد من المجالات وبشكل أساسي وحاجة الدول لهذه المادة في عملية التطوير التنموي وفي مختلف المجالات الصناعية والزراعية، لقد أدى الاستخدام المفرط للمياه في المجالات المتعددة (الصناعية، الزراعية) إلى تناقص كبير في المياه للأغراض الإنسانية بسبب عدم وجود مصادر بديلة أو عدم استخدام وسائل حديثة ومتطورة لترشيد الاستهلاك أو إعادة معالجة المياه الصناعية والزراعية المستخدمة (80).

فقد أشارت العديد من تقارير الأمم المتحدة والتقارير الدولية الأخرى أن التناقص الكبير في المياه سوف يكون بصورة كارثية في حال استمراره على هذا المنوال فقد أشارت قمة مكسيكو للمياه المنعقدة في آذار 2006 إلى بعض الأرقام والإحصائيات المهمة في مجال المياه.

- تقدر كمية المياه العذبة التي تجري في مسطحات مائية عالمية نحو 41000 كم 3 في السنة يصل 27000 كم 3 إلى أماكن قصية في باطن الأرض ويبقى نحو 9000، كم 3 من المياه في يد الإنسان.
- يرتبط نقص المياه في الدول النامية بانتشار مجموعة من الأمراض الوبائية حيث أشار تقرير دولي إلى أن 80% من أمراض مواطني العالم الثالث تسببها المياه الملوثة وأن 10 ملايين شخص يموتون سنويا للسبب ذاته، ووفقا لتقارير الأمم المتحدة يموت حوالي 20000 طفل يوميا بسبب نتائج نقص المياه.

⁽⁸⁰⁾ د محمد عبد الرحمن الدسوقي: الالتزام الدولي بحماية طبقة الأوزون في القانون الدولي، دار النهضة العربية القاهرة 2003 ص 120

• ربع بليون إنسان في 26 بلدا في الوقت الراهن لا يزيد نصيب الفرد من الماء سنويا على 1000م 3 من الماء سنويا وهو ما يهدد بوقوع أكثر من بليوني شخص ضمن خط الظمأ بحلول عام 2050 (81).

وقد أشارت التقارير الصادرة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن أكثر من نصف سكان العالم سوف يعيشون خلال 30 عام القادمة حتى عام 2023 في مناطق تعاني نقص المياه وأن منطقة غرب أسيا سوف تكون من أكثر المناطق معاناة في شحة المياه إذا أن 90% من سكانها سوف يعانون من شحة عام 2023.

كما أشارت أرقام قمة مكسيكو إلى أرقام مائية تخص المنطقة العربية منها:

- أشار التقرير أن 19 دولة عربية تقع تحت خط الفقر المائي $^{(83)}$.
- يعني 50 مليون مواطن عربي في الوقت الراهن من غياب المياه الصالحة للشرب إضافة إلى أن 80 مليون يعانون من تلوث المياه وغياب الصرف الصحى الملائم.
- بلغ متوسط نصيب الفرد في الدول العربية من الماء سنويا 3300 م 3 عام 1990 وانخفض الرقم عينه إلى 1250 م 3 في التسعينات من القرن الماضي ويقدر حاليا 650 م 3 أي أقل من خط الفقر المائي المقدر نحو 800 م 3 سنويا، وتتوقع الجامعة العربية أن تقع دولها كافة تحت خط الفقر المائي بحلول. 2025.

النزاعات المحلية:

إلا أن النزاعات المرتبطة بالمياه الدولية لا تشكل سوى وجها واحدا من وجهي العملة. ذلك أن أشد حروب المياه عنفا في أيامنا هذه تحدث داخل البلدان وليس بين البلدان. ففي كثير من الأحوال تؤدي ندرة

⁽⁸¹⁾ ممدوح توفيق: استغلال الأنحار الدولية في غير شئون الملاحة ومشكلة نحر الأردن رسالة دكتوراه جامعة القاهرة كلية الحقوق سنة 1967ص 152-158

^{(&}lt;sup>82</sup>) ممدوح توفيق: استغلال الأنحار الدولية في غير شئون الملاحة ومشكلة نحر الأردن رسالة دكتوراه جامعة القاهرة كلية الحقوق سنة 1967ص 152–158

⁴⁶⁸ د حازم محمد عتلم: القانون الدولي العام، دار النهضة العربية القاهرة ص $^{(83)}$

المياه إلى تغذية الصراعات العرقية، حيث تبدأ المجتمعات في الخوف على قدرتما على البقاء، فيدفعها ذلك الخوف إلى الاستئثار بالمصادر. ففي دارفور على سبيل المثال، تسببت حالات الجفاف المتكررة في إفساد العلاقات بين المزارعين والبدو من رعاة قطعان الماشية. والحرب التي نشهدها اليوم بكل عجز ويأس لم تندلع فجأة، بل لقد كانت نتيجة لأعوام من الصراع المتصاعد. واليوم تخاطر جمهورية تشاد بالانزلاق إلى نفس الحلقة المفرغة من العنف. (84)

وعلى هذا فقد بات من الأهمية بمكان أن نسعى إلى إشباع أكثر الاحتياجات الإنسانية أساسية، وذلك من خلال مبادرات التنمية المحلية. وقد تكون المشاريع المائية الريفية، التي تضمن لهذه التجمعات السكانية الوصول إلى المياه على مساحات شاسعة من الأراضي، ناجحة كأداة لمنع الصراعات. كما يتم العمل الآن على تأمين ممرات الرعي بالاستعانة بصور الأقمار الصناعية الحديثة، وتوجيه البدو الرحل وقطعانهم إلى المناطق المناسبة. مثل هذه المبادرات تشكل فرص نادرة للحوار والتعاون بين المجتمعات المتنافسة. والعامل الرئيسي هنا يتلخص في توقع الحاجة إلى التحرك العاجل قبل تصاعد التوتر إلى نفطة يصبح التراجع عندها متعذرا. (85)

لابد أيضا من التعامل مع مسألة استهلاك المياه. تشكل الاستخدامات الزراعية أكثر من 70% من استخدامات المياه على مستوى العالم. وتعتبر أبحاث التربة والنباتات والابتكارات الفنية المبدعة على قدر عظيم من الأهمية في تعظيم كفاءة استخدام المياه في هذا القطاع، ولابد من تعزيز مثل هذه الأبحاث والابتكارات.

إلا أن التعامل مع مسألة ندرة المياه لابد وأن يشتمل على تعديل وتمذيب الممارسات والسياسات الزراعية في كافة أنحاء العالم من أجل ضمان استمرار هذه السياسات على نحو مستدام.

لم تعد التحديات الخاصة بالتنمية تقتصر على توصيل مياه الري إلى المناطق المحرومة. وكما يتبين لنا من التقلص الهائل في مساحة بحر الأرال، وبحيرة تشاد، والبحر الميت، فقد بات لزاما علينا الآن أن نحافظ على الموارد الطبيعية النادرة وأن نحرص على توزيعها بصورة عادلة بين الاحتياجات المتضاربة. إلا أن

⁽ 84) منظمة اليونسكو، مفهوم التنمية المستدامة، (89).

⁽⁸⁵⁾ د صالح زهر الدين: الصراع والسلام في المنطقة حول المياه / مجلة شؤون عربية 121 2005 ص 216

الاستخدام المسئول سوف يتطلب توفير الحوافز الاقتصادية الملائمة. وقد يساعد هذا أيضا في تخفيف حدة الصراعات على المياه في غرب أفريقيا، والشرق الأوسط، ووسط آسيا أو الهند. (86).

في ظل هذه التهديدات غير المسبوقة، لم يعد من اللائق أن نكتفي بالمشاهدة وممارسة أعمالنا كالمعتاد. فقد انتهت الحرب الباردة على نحو سلمي بفضل الواقعية، والبصيرة، وقوة الإرادة. ولابد لنا من التحلي بحذه الصفات الثلاث إذا ما أردنا أن نقي كوكبنا من حروب عظمى بسبب المياه. وهذا التحدي العالمي يتطلب أيضا قدرا من الإبداع فيما يتصل بحوكمة العالم، وهو ما يدفعنا إلى تأييد إنشاء هيئة دولية للبيئة تابعة للأمم المتحدة، وتتمتع بالصلاحيات القانونية والموارد المالية اللازمة للتعامل مع هذه المشكلة.

يتعين على المجتمع الإنساني أن يبدأ في حل هذه المعضلة الآن، فالانتظار لا يشكل جزءا من الحل بأي حال من الأحوال. (87)

ومن المتوقع أن يظل موضوع المياه في الشرق الأوسط محور الاهتمام والتركيز في العلاقات بين دول المنطقة، فتنتاب تلك العلاقات مختلف أشكال الاحتكاك، بدءا بالتعاون وانتهاء بالصراع المسلح، ومرورا بالتوتر والتهديد باستخدام العنف.

ويمكن رد الأسباب والدوافع التي تكمن وراء نشوب النزاعات بشأن المياه، واحتمالات تحولها إلى صراع مسلح، إلى ثلاثة أسباب رئيسة:

أ. وقوع أهم منابع المياه خارج الأرض العربية.

ب. تناقص النصيب النسبي للدول العربية من المياه.

ج. الاعتداء المباشر بالقول أو بالفعل – على الحقوق العربية في المياه. وعلى الرغم من أن كل سبب من هذه الأسباب يعتبر منفصلا عن الآخر من الناحية النظرية على الأقل إلا أنها ترتبط مع بعضها البعض إلى حد كبير من الناحية العلمية. فإن دول المصب عادة ما تكون في وضع أضعف من دول المنبع بسبب تحكم الأخيرة في دورة التوزيع الأولية للمياه. وعليه فإن وقوع أهم منابع الأنهار الرئيسة خارج الحدود العربية

(87) مهندس محمد أحمد خليل: تنمية الموارد المائية في الوطن العربي. دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع القاهرة سنة 2005 ص 41-43

⁽⁸⁶⁾ د عبد المالك خلف التميمي المياه العربية التركية، مركز دراسات الوحدة العربية بيروت 1999ص 103

قد يغرى في بعض الأوقات الطامعين في التأثير

لقد باتت المياه أحد العوامل الرئيسية التي تهدد علاقات حسن الجوار والتفاهم المشترك فيما بين العديد من الدول خاصة تلك التي تقع في حوض نمر دولي معين وبات التصحر والجفاف يشكلان مجاعة مائية حقيقية (88)

المطلب الخامس: واجب الدول فض النزاعات النهرية بالطرق السلمية

تنطوي التسوية القضائية على عناصر أساسية وهي وجود هيئة مستقلة تضطلع بالنظر في النزاع المعروض عليها، وإتباع إجراءات قانونية وتنظيمية، تسمح بإقرار المساواة بين الأطراف وضمان كامل حقوقها المقررة، وإصدار قرار مبنى على أسس قانونية وملزمة بالنسبة للأطراف المعنية (89).

توضح المادة 32 بأنه لا يجوز لدولة المجرى المائي أن تجري أي تمييز، على أساس الجنسية أو الإقامة أو المكان الذي وقع فيه الضرر، وفقا لنظامها القانوني، حق اللجوء إلى الإجراءات القضائية أو غيرها من الإجراءات، أو حق المطالبة بالتعويض أو غيره من أشكال الإنصاف فيما يتعلق بالضرر الجسيم الناجم عن تلك الأنشطة المنفذة في نطاق ولايتها.

أن أهمية تسوية النزاعات فيما يتعلق بالمجاري المائية الدولية هو الذي جعل لجنة القانون الدولي تتخلى عن نهجها المعتاد وتدخل ضمن مشاريع المواد مادة تتعلق بتسوية المنازعات وهي المادة 33].

ولقد أثارت تلك المادة جدلا كبيرا في اللجنة السادسة للجمعية العامة بين دول المنبع التي تفضل عدم الزامية التحكيم بسبب موفقها التفاوضي القوي في معظم الحالات وبين معظم دول المصب التي نادت بإلزامية التحكيم. ولقد استقر الأمر بعد نقاش مستفيض على حل وسط يتمثل في المادة 33 من الاتفاقية والتي تنص على أنه إذا لم تتمكن الأطراف المعنية، بعد ستة أشهر من وقت طلب المفاوضات، من تسوية

^{(&}lt;sup>88</sup>) د جلال محمد عوض: العلاقات الاقتصادية العربية التركية، سلسلة دراسات استراتيجية أبو ظبي مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية 1998ص 236

¹⁰ر عبد المالك خلف التميمي المياه العربية التركية، مركز دراسات الوحدة العربية بيروت $^{(89)}$

نزاعها عن طريق التفاوض أو أي وسيلة أخرى حددتها المادة، يعرض النزاع على لجنة محايدة لتقصى الحقائق ما لم تتفق الأطراف على خلاف ذلك.

ولقد كانت نتيجة التصويت داخل اللجنة السادسة على المادة 33 هو أن صوتت 33 دولة لصالح المادة و 5 دول ضدها (الصين، كولمبيا، النهد، فرنسا، تركيا) وامتنعت 25 دولة عن التصويت (90)

ولا شك أن النزاع سيفض على أساس القواعد القانونية المستندة إلى المادة 33 من ميثاق الأمم المتحدة والاعتماد على لجان والتحقيق ودراسة أمثلة على النزاع المصري الأثيوبي والعربي التركي والتي تقف إسرائيل وأمريكا وراء تلك النزاعات والتي سندرسها في الفروع التالية:

الفرع الأول: القواعد القانونية المنظمة لفض النزاعات الدولية سلميا

كانت مسألة تسوية منازعات المياه بالطرق السلمية أهمية فائقة في المؤتمرات الدولية خلال الفترات السابقة منذ عام 1911حيث أوصى مؤتمر مدريد تشكيل لجان مشتركة بين الدول النهرية عند إقامة المنشآت الجديدة.

وتطور الأمر في جنيف سنة 1923 إذ تعين على الدول التفاوض بين الدول صاحبة الشأن للوصول إلى أكثر الحلول ملاءمة للجميع.

وفي عام 1933 نص إعلان مونتيفيديو على التحكيم الذي أكد عليه مجمع القانون الدولي عام 1956.

افتقار أغلب المعاهدات والقوانين الدولية للأنهار الدولية إلى آلية محدد للتحكيم وغياب صفة الإلزام في القوانين والمعاهدات الدولية بخصوص المياه، فقد أقرت اغلب المعاهدات آليات لفض النزاع الذي ينشا على الأنهار الدولية من خلال تشكيل لجان لدراسة الأسباب وإحالتها إلى هيئة التحكيم التي تتشكل بناء على طلب الطرفين كما جاء في اتفاقية قانون استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية، وكما أن أغلب المعاهدات لم توضح الآلية المتبعة في حال رفض أو امتنع أحد الأطراف في المشاركة في رفع موضوع الخلاف إلى هيئة التحكيم، كما أن أغلب الاتفاقات لم توضح الإجراءات الإلزامية لقراراتها أو

-

 $^{^{(90)}}$ د صالح زهر الدين: الصراع والسلام في المنطقة حول المياه / مجلة شؤون عربية $^{(90)}$ – ص

إمكانية فرض عقوبات على الطرف الذي لا يلتزم ببنود المعاهدات أو الذي ينتهك قرارات التحكيم الصادرة عن هيئة التحكيم. (91)

اقتصار معاهدات القانون الدولي الخاص بالأنهار الدولية والمياه عموما على موضوع الأنهار وعدم وجود قواعد إجراءات لتقاسم مصادر المياه العذبة غير الأنهار الدولية (الينابيع الكبرى، حقول المياه الجوفية، الواحات، البحيرات العذبة، مياه السيول الموسمية.

3-إن أغلب دول العالم تتلقى أكثر من 50% من مياها من خارج حدودها أي من دول أخرى كما أن أكثر الأنهار الكبرى والآبار الجوفية يتم تقاسمها من قبل أكثر من دولة فقد أوضحت مؤسسة الاستشارات الدولية (برايس ووتر هاوس كوبرز) إن النزاعات ستزداد حدة بسبب نفص المياه الذي يتوقع أن يطال ثلثي السكان في العالم عام 2005 وقد عددت المؤسسة 11 منطقة في العالم تشكل خلافا قد يتحول إلى نزاع مسلح للسيطرة على المياه ومصادرها، وتحتل منطقة الشرق الأوسط صدارة هذه المناطق - تركيا - سوريا -العراق بسبب استغلال تركيا الواسع لمياه نهري دجلة والفرات وإقامتها مشاريع عملاقة تؤدي إلى تقليل حجم المياه الواردة لسوريا والعراق.

إيران -العراق الذين يتنافسان على شط العرب ملتقى نهري دجلة والفرات. مصر -السودان - ليبيا - التشاد - النيجر الذي يدور بينهم خلاف حول حقل مائي جوفي بعمق 800 متر وتريد ليبيا استثماره لشق نهر صناعي لتغذية سواحلها بالمياه العذبة.

غير أن التحكيم تكريس لإرادة الدول النافذة والمالكة لمياه الأنهار وتمسك بما فقهاء الولايات المتحدة الأمريكية بالرغم من تنافرها مع الوسيلة الفضائية العادية.

وفي هامبورج عام 1960 تقرر وجوب التشاور بين دول المجرى في حالة الخلاف بينها حول المصالح والحقوق المتقابلة ومن ثم تشكيل لجنة توفيق وإلا يعرض الخلاف على محكمة العدل الدولية (92).

(92) د مجذاب بدر العتاب: أزمة المياه العربية مشاكلها وتأثيرها في معالجة الفجوة الغذائية العربية، مجلة شؤون عربية عدد 86 سنة 996 ص 41

⁽⁹¹⁾ وثيقة الأمم المتحدة (A/CB6/51/NUW/WG/CRPB14) المؤرخة (91)

ويرى المؤتمرون أن قواعد فض النزاعات النهرية تحتاج إلى قواعد خاصة بالنظر إلى الظروف الفريدة المرتبطة بما.

وتقدم توصيات مرنة لا تتصف بالإلزام، وتترك الخيار للدول المعنية التي تعتمد الحياة الاقتصادية على مياه الأنهار.

ولا شك أنما ستتأثر بالمسائل الفنية والعلمية المتطورة المتوقفة على اتفاق الأطراف.

وفي بروكسيل عام 1962 رأي المؤتمرون ضرورة المفاوضات المباشرة والتشاور وتبادل المعلومات الفنية وهي أنسب الطرق لفض النزاعات

وتقرر في طوكيو 1964 ضرورة تبادل المعلومات الفنية والأخطار بأي عمل إنشائي يمكن الدول من تقدير آثار المشروع وعرض وجهات نظرها خلال فترة معقولة (93)

وفي فيينا عقدت اتفاقية فيينا عام 1985 لحماية طبقة الأوزون اعتمدت الوسائل السياسية من تفاوض ومساعي حميدة ووساطة وتوفيق، وكذلك اعتمدت الوسائل القضائية باللجوء إلى محكمة العدل الدولية والتحكيم الدولي. وعليها الدخول في المفاوضات من خلال وكالة للتخطيط المشترك.

وكذلك الوساطة والمساعي الحميدة بواسطة طرف ثالث ذات كفاية ومقدرة مثل البنك الدولي للإنشاء والتعمير، ثم تدخل في مرحلة التحقيق والتوفيق للتوصل إلى حل تقبله الأطراف المعنية وأخيرا التحكيم لحكمة دائمة أو مؤقتة أو محكمة العدل الدولية والتي تقضي استنادا إلى الرضا الضمني والصريح والتي ستقضي وفقا لقواعد العدل والإنصاف، سيما أن قضاة المحكمة لا يعتبرون النزاع غير قابل للفصل فيه حيث يطبقون القانون الواجب التطبيق في جميع الحالات (94).

إذا كانت الأنهار وسيلة للتقارب بين الشعوب، فإنما يمكن أن تكون وسيلة للنزاعات.

⁽⁹³⁾ الأمم المتحدة الجمعية العامة الدورة الحادية والخمسون من جدول الأعمال نص اتفاقية قانون استخدام المجاري المائية الدولية نظرة تطبيقية على أهم أنحار الشرق الأوسط

⁽⁹⁴⁾ د أحمد الرشيدي: الأنحار في الوطن العربي أوضاعها الجغرافية وتنظيمها القانونية، مجلة شؤون عربية عدد 86 سنة 1996ص20

غالبا ما تثور النزاعات حول تفسير أو تطبيق هذه الاتفاقية، وإذا لم تستطع الأطراف المعنية التوصل إلى اتفاق يجوز لها طلب المساعي الحميدة أو الوساطة أو التوفيق من طرف ثالث أو أن تلجأ إلى التحكيم أو التقاضي أمام محكمة العدل الدولية.

كما ويمكن للأطراف الاستعانة بلجنة تقصى الحقائق من جهة محايدة.

وقد نصح الفقهاء تجاوز وحل الصراعات الناشئة عن الموارد المائية المشتركة في أي حوض مائي دولي، وتلويثه ويعكس ذلك المنافع في حالة التفكير الجماعي بشكل تعاوني في كيفية تعظيم منافع النهر، واعتباره الألية الأكثر مواءمة لتحقيق السلام والأمن المائي، واقتسام المنافع ونهوض وارتقاء دول ومجتمعات حوض النهر المائي (95)

وقد حث الاتحاد الإفريقي على تشجيع التجمعات الاقتصادية الإفريقية إلى خلق سوق إفريقية مشتركة تعمل على تنمية التعاون الاقتصادي والاجتماعي لصالح شعوب دول المجرى المائي، في تجمع [الاندجو] ليتملك قوة الدفع والانتقال من مرحلة تعاونية إلى مرحلة أخرى أكثر تقدما.

واستجابة لهذا الطلب عقدت ست دول إفريقية نيلية للتوقيع على وثيقة التيكونيل للتعاون المستقبلي وفض النزاعات بالطرق السلمية.

وتثور النزاعات عندما تتعارض الادعاءات التي تنسب النزاع إلى معايير غير موضوعية، وهي في حقيقتها نزاعات سياسية وقانونية كما رأتها محكمة العدل الدولية فقد ترى دولة أن لها الحق في استغلال مياه النهر دونما تأخذ بعين الاعتبار مصالح الدول الأخرى وترفض الدخول معها في مفاوضات لإبرام اتفاقية ثنائية.

أو إخطارها بالمشاريع التي تزمع إقامتها، أو التشاور مسبقا حول استعمالات المياه التي قد تؤثر بشكل خطير على إمكانية استغلال دول أخرى لمياه الأنهار (96)

⁽⁹⁵⁾ ميخائيل جورياتشوف رئيس مجلس منظمة الصليب الأخضر الدولية؛ وجون -ميشيل سيفيرينو المدير التنفيذي لوكالة التنمية الفرنسية.، www.project-syndicate.orgK2007، ترجمة: أمين علي Translated by: Amin Ali

⁽⁹⁶⁾ صالح زهر الدين: الصراع والسلام في المنطقة حول المياه / مجلة شؤون عربية (96) ص

وتلزم قواعد القانون الدولي الدول النهرية الالتزام بالتفاوض كواجب متمم للأخطار بسبب وجود الحقائق المتقابلة للأطراف المشتركة في مورد مائي واحد فلا بد من التوفيق بينهما، وإجراء المشاورات لتحديد أوجه الاستخدامات المستقبلية واحترام الاتفاقات الإطارية المبرمة سابقا وعدم قبول التدخلات الدولية في النزاعات الإقليمية خاصة إذا أدخلت إسرائيل في الموضوع فإنها ستمارس الإغراء والضغوط والابتزاز.

حصار إسرائيل:

على الرغم من مرور ما يزيد على خمسين عاما على قيام الكيان الصهيوني إلا أن هذا الكيان لم يشعر حتى الآن بإمكانية تحقيق أحلامه وتطلعاته الاستعمارية والاستيطانية في المنطقة ومع كل ما يقوم به من حيل والأعيب تحت مسمى التطبيع وتحقيق السلام إلا أنه متيقن من أن الوعي الجمعي للشعوب العربية والإسلامية لا يمكن أن تتصالح معه والأمر لا

يعدو أن يكون سياسة رسمية لأنظمة الدول العربية المحيطة بمذا الكيان.

وأصبح الكيان الصهيوني أمام عدة خيارات كأن يدخل في مواجهات مسلحة مع الدول المحيطة مما يصعد حركات المقاومة لوجوده كما حدث في التجربة اللبنانية وهو ما يعد استنزافا لقدراته في المرحلة الراهنة أو أن يدخل في عملية تفاوضية يبقي خلالها الوضع الاحتلالي لبعض المناطق العربية فضلا عما سيحققه من علاقات تطبيعية يصبح من خلالها

إمبراطورية اقتصادية مهيمنة على مقدرات المنطقة بأكملها ثم الخيار الثالث المتمثل في محاولة الخروج عن الحصار المفروض عليه وإيجاد بديل توسعي إن لم يكن على المستوى الجغرافي فليكن على المستوى الاقتصادي.

ومع ذلك فإن الكيان الصهيوني آثر التحرك خلال المحاور الثلاثة بنسب مختلفة لكنه بدأ يتحرك بشكل فعلي وجاد من خلال المحور التوسعي والخروج خارج الدائرة الإقليمية والتي كان القرن الإفريقي هو مرتكزها.

ولم يأت الاختيار اعتباطا أو مجرد مصادفة بل جاء بعد إدراك واعي لما يمكن أن يحققه الكيان الصهيوني من مكاسب عديدة مستغلا بذلك الوضعية السياسية والاقتصادية للمنطقة.، لذا فقد عملت إسرائيل على تأجيج الصراعات المحلية وتشجيع الحركات الانفصالية بما يجعل منها كيانات سياسة مهترئة يسهل السيطرة عليها وتوجيها بما يخدم على مصالح الكيان الصهيوني.

55 مليار متر مكعب من المياه.. حصة مصر من نهر النيل سنويا أرجع خبراء مصريون في الشأن الإفريقي تعثر التوقيع على تعديل اتفاقية مياه النيل بين الدول المعنية العشرة إلى وجود "أياد إسرائيلية " تريد "العبث بأمن مصر المائي وابتزازها للحصول على حصص من مياه نهر النيل "؛ ما يجعلها "عمليا" الدولة "رقم 11" في منظومة حوض النيل.

ورأى الخبراء في تصريحات منفصلة لـ "إسلام أون لاين نت" أن إسرائيل تسعى لتحقيق هذا الهدف من خلال تحريض باقي دول حوض النيل للضغط على مصر من أجل إجراء تعديلات على الاتفاقية التاريخية بما يسمح لهذه الدول بإقامة مشروعات على منابع النيل تنال من حصة مصر والسودان.

وحذر الدكتور حمدي عبد الرحمن، أستاذ العلوم السياسية بجامعة القاهرة والخبير في الشأن الإفريقي، من وجود "أطراف أجنبية -على رأسها إسرائيل -تريد تسييس قضية المياه من أجل التيل من حصة مصر من المياه ".

ويعتبر التفاوض وسيلة مرنة وفعالة لتسوية المنازعات إذا سارت بشكل بناء هادف إلى الوصول إلى اتفاقيات دولية وليس شروعا شكليا وتسويقا للوقت ومناورات خبيثة، هدفها الاستمرار في المشاريع المخططة مسبقا كما هو الحال في المفاوضات الفلسطينية الإسرائيلية.

والتفاوض يستهدف الوصول إلى اتفاق من أجل توزيع المياه توزيعا عادلا ومنصفا أو من أجل إنشاء إدارة مشتركة للموارد المائية، أو لتقييم الأضرار الناجمة عن الكوارث التي أحدثها الإنسان أو الطبيعة (97)

الفرع الثاني: لجان التحقيق الدولية

إذا طالت النزاعات وسببت أضرارا خطيرة يصعب التغلب عليها يجب تشكيل لجان التحقيق. والتحقيق أسلوب إجرائي بحت، ويقدم ما يساعد أطراف النزاع على حل خلافاتهم وتوضيح الوقائع وتثبيتها

وتقصي الحقائق سيؤدي دوره قبل تفاقم النزاع، وتقوم به لجان مشتركة تقوم بالمساعي الحميدة، فتتوسط دول أو منظمات أو أشخاص للتوفيق بين الأطراف المتنازعة وتقديم التقارير اللازمة والاقتراحات العملية للتسوية لا للبت في النزاع بل لدفع الأطراف للبت فيه بنفسها وعقد اتفاقيات دولية كالتي رعاها البنك الدولي للإنشاء والتعمير للوصول إلى اتفاق حول نمر السندبين النهد والباكستان والتي انتهت

^{(&}lt;sup>97</sup>) جويس ستار ودانيال ستول: منية سياسة الحكومة الأمريكية، سياسات الندرة المياه في الشرق الأوسط/ترجمة أحمد خضر، مؤسسة الشرع العربي، القاهرة، 1995 ص 127

بالنجاح، حيث لا مناص للدول من اختيارين فإما الحرب لفض النزاع أو الاتفاق حول مسألة تعتبر من محددات الحياة الإنسانية (⁹⁸⁾

لجان الخبراء المشتركة:

تقوم هذه اللجان بتقصي الحقائق وتقديم الاقتراحات اللازمة المشفوعة بمنهاج عمل موصى به وإثبات الحقائق وتطبيق العلم والتكنولوجيا لمساعدتها في استخدام المجرى المائي كتراث طبيعي هام.

وتمدف لجان الخبراء المشتركة الإسداء بالنصح والإرشاد للدول بالعدول عن المشاريع الضارة العابرة للحدود والتي ستشكل مجازفة غير مقيدة للمحيط البيئي كأن تؤثر على مستقبل الأسماك أو على السياحة النهرية أو الرياضة النهرية، واستبدالها بمشاريع مقيدة وقابلة للاستمرار والملاءمة.

وتتألف اللجان من الفنيين والمهندسين والخبراء ومفوضين من البلدان المعنية المختصة بعالم المياه والمحايدين والمختصين المنتدبين من المنظمات الدولية المتخصصة كمنظمة الفاو بحماية النباتات ومنع انتشار الآفات وأمراض النباتات والمنتجات النباتية وتعزيز التدابير لمكافحتها.

وتدرس اللجان وقائع النزاعات الموضوعية وتصدر آراء تبلغها للدول المعنية (99)

ثانيا: تطبيق قواعد هيليسكني

قواعد مؤتمر هلسنكي 1966

تناول مجمع القانون الدولي موضوع الإجراءات المتعلقة بمنع المنازعات وتسويتها وفق لجان التوفيق المشار إليها في ميثاق الأمم المتحدة والتي توصي بفض النزاع عن طرق التفاوض وإحالة المشاكل إلى لجان مشتركة وبذل المساعي الحميدة أو الوساطة وإذا أخفقت يوصي الأطراف بإنشاء لجنة تحقيق أو لجنة توفيق تأخذ بعين الاعتبار:

مبدأ التخصيص العادل والاستخدام المنصف يتحدد في ضوء بعض العوامل أهمها:

جغرافية الحوض المائي.

^{(&}lt;sup>98</sup>) ممدوح توفيق: استغلال الأنحار الدولية في غير شئون الملاحة ومشكلة نحر الأردن رسالة دكتوراه جامعة القاهرة كلية الحقوق سنة 1967ص 152-158

^{(&}lt;sup>99</sup>) د محمد عبد الرحمن الدسوقي: الالتزام الدولي بحماية طبقة الأوزون في القانون الدولي، دار النهضة العربية القاهرة 2003 ص 120

- الخواص الهيدرولوجية للحوض المائي.
- العوامل المناخية في منطقة الحوض المائي.
 - الاستخدام السابق والحالي للمياه.
- الحاجات الاقتصادية والاجتماعية لكل دولة.
- عدد السكان المعتمد على الماء في كل دولة.
 - توفر مصادر میاه بدیلة. (⁽¹⁰⁰⁾

وعند تناولت لجنة القانون الدولي لمشروع اتفاقية المجاري المائية الدولية ركزت على إنشاء نظام إجرائي يتضمن عدة مستويات لحل المنازعات واستنادا إلى ما ذهبت إليه قواعد لجنة القانون الدولي.

وضع شويبل عددا من المبادئ الموضوعية لتنظيم حل الخلافات وتجنب نشوب نزاعات وعليها بإجراء المشاورات والمفاوضات في إيجاد حل خلال فترة.

ويجوز لأي طرف طلب إنشاء لجنة تحقيق دولية يشكل تقريرها أساسا لاستئناف المفاوضات بين الدول المعنية.

كما ويمكن للدول المعنية إحالة الوضعية إلى التوفيق وإذا فشل نذهب إلى التحكيم الدولي بصفته نزاع دولي.

وفي مرحلة لاحقة قرر ايفنسن ضرورة إجراء مشاورات ومفاوضات مباشرة تمدف إلى حل عادل ومنصف للنزاع، أو عن طريقة لجنة إدارية مشتركة أو وكالات دولية متخصصة أو تطلب وساطة طرف ثالث بينهما يوفق بينهما ويبين الإجراءات المطلوبة (101)

التعاون والتفاوض بحسن نية:

قررت المادة الثامنة ضرورة إجراء مشاورات ومفاوضات متبادلة للحصول على أقصى الفوائد من الاستغلال الأمثل لهذا لمصلحة كافة الأطراف المشتركة العودة.

⁽¹⁰⁰⁾ ممدوح توفيق: استغلال الأنحار الدولية في غير شئون الملاحة ومشكلة نحر الأردن رسالة دكتوراه جامعة القاهرة كلية الحقوق سنة 1967مي 152-158

⁽¹⁰¹⁾ ممدوح توفيق: استغلال الأنحار الدولية في غير شئون الملاحة ومشكلة نحر الأردن رسالة دكتوراه جامعة القاهرة كلية الحقوق سنة 1967م 152-158.